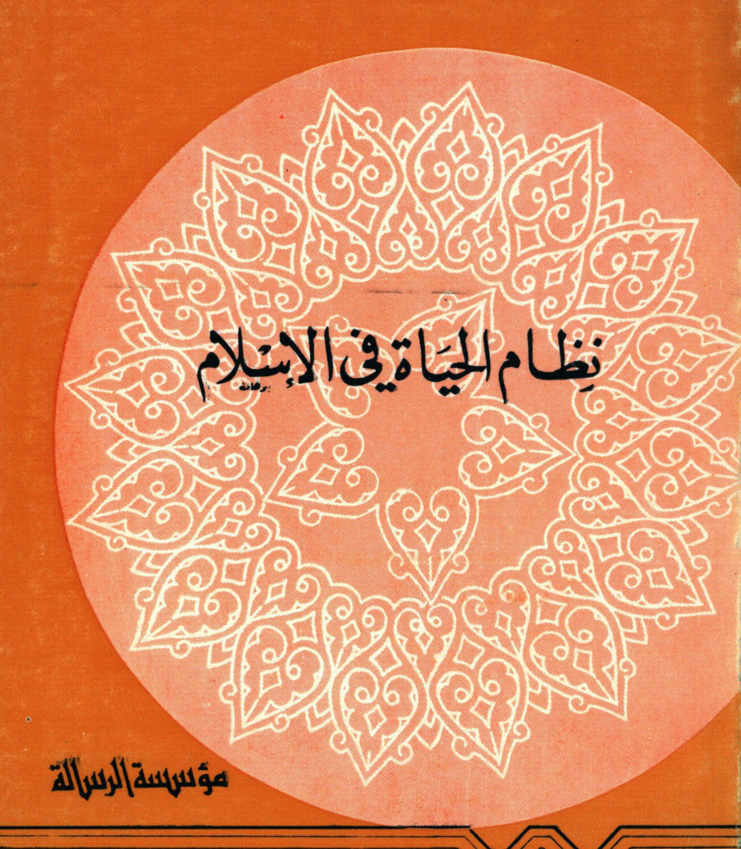
أبو الأعلى المودودي



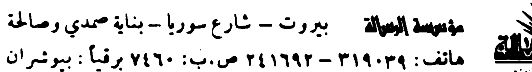
نظام الحياة في الإسلام

مؤسسة الرسالة

نظام الحياة في الإسلام

١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م




مؤسسة الرسالة بيروت – شارع سوريا – بناية صمدي وصالحة
هاتف: ٣١٩٠٣٩ – ٢٤١٦٩٢ ص.ب: ٧٤٦٠ برقياً: بيوشران

أبو الأعلى المودودي

نظام الحياة في الإسلام

مؤسسة الرسالة


بسم الله الرحمن الرحيم

النظام الخُلقي

الشعور الخلقي في الإنسان ، شعور فطري ، فطره عليه الخالق تعالى ، فيحمله على حب بعض صفات الإنسان وكراهة أخرى . وهو ، وإن كان متفاوتاً وعلى أقدار متنوعة في مختلف أفراد البشر . إلا أن الشعور العام . بقطع النظر عن الأفراد . لا يزال يحكم على بعض السجايا الخلقية بالحسن وعلى بعضها بالقبح في كل زمان . فالصدق والأمانة والعدالة والوفاء بالعهد مثلاً . كل ذلك مما عدّته الإنسانية من الصفات الخلقية الجديرة بالثناء والمدح في كل دور من الأدوار . ولم يأت على الإنسانية حين من الدهر استحسنت فيه الكذب والظلم والغدر والخيانة . وهكذا أمر المواساة والتّراحم والسخاء وسعة الصدر والتسامح .

فإن كل ذلك مما لم تنظر إليه الإنسانية إلا بنظر التقدير والإجلال في كل زمن من الأزمان بخلاف الأثرة وقساوة القلب والبخل وضيق النظر ، فإن الإنسانية ما عدتها قط في شيء مما يستحق التوقير والاكرام . ثم إن الإنسانية ما زالت تكرم الصبر والأناة والثبات والحلم وعلو الهمة والبسالة وتنظر إليها بعين الاجلال ، كما لم تزل تحتقر وتزدري الجزع وقلة الأناة والتلون وخور العزيمة والجبن . وكذلك لم تبرح الإنسانية تعد ضبط النفس والانفة وحسن الخلق والمؤانسة من مكارم الأخلاق ومحاسنها أما اتباع الهوى والنذالة وقلة الأدب وسوء الخلق ، فلم يكن لها مكان في ما تعده الإنسانية من مكارم الأخلاق وكذلك لم تزل الإنسانية تجل قدر أداء الواجب وحفظ العهد والنشاط في العمل والشعور بالتبعة ، كما أنها لم تنظر قط بعين الاستحسان إلى الذين لا يقومون بواجباتهم ولا يوفون بعهودهم ومواعيدهم ولا ينشطون للعمل والجد ولا يأبهون لما يترتب عليه من التبعات .

هذه الصفات كلها شخصية فردية . أما الشؤون الاجتماعية وحسناتها وسيئاتها وصفاتها الحميدة والذميمة ، فما فتئت تنظر إليها الإنسانية بعين واحدة وتزنها بميزان واحد ، فما عرفت من

بين المجتمعات البشرية مستحقاً للاجلال والتوقير إلا المجتمع الذي يتمتع بحسن الإدارة وجودة النظام ويرفرف عليه لواء التعاون والتكافل والتحاب والمناصحة والعدالة الاجتماعية والمساواة بين الناس . ولم تنظر قط بعين الاعجاب والتوقير إلى مجتمع خيمت عليه عناكب التشتت والتفرق والفوضى واضطراب الأحوال . وأحاط به من كل جانب التباغض والتنافر والتحاسد والجور والتفاضل بين أفراد البشر .

وكذلك أمر السجايا والطباع . خيرها وشرها ، لا يزال على ما كان عليه في كل الأزمان السالفة . فما نظرت الإنسانية إلى أعمال السرقة والزنا والقتل والتلصص والتزوير والارتشاء والبذاءة وإيذاء الناس والغيبة والنميمة والحسد والقذف والافساد في الأرض بنظر التقديس والتمجيد . كما نظرت إلى بر الوالدين والاحسان إلى ذوي القربى وإكرام الجيران ومناصرة الاصدقاء على الحق والاشراف على حاجات اليتامى والمساكين وعيادة المرضى ومساعدة البؤساء وإعانة المنكوبين . وكذلك ما أنزلت الختّال والأشر والمُرائي والمنافق واللجوج والشره منزلةَ الاجلال والاحترام . كما انزلت عفيف المئزر فكِهَ القول ليّن العريكة الناصح الأمين .

وجملة القول أن الأنسانية ما اعتبرت قوامها وما عدت خير أهل الأرض وأكرمهم إلا الصادقين في أقوالهم . الذين يوثق بهم ويعتمد عليهم في كل شأن ، والذين ظاهرهم وباطنهم سواء وأعمالُهم تُطابق أقوالَهم . والذين يمنعون بحظوظهم وحقوقهم ويتسابقون إلى أداء ما عليهم من الحقوق والواجبات لغيرهم . والذين يعيشون عيشة الأمن والدعة ويأمن غيرُهم شرّهم ولا يرجى منهم إلا الرشد والخير .

فتبين من ذلك أن القواعد الخلقية هي حقائق ثابتة عالمية ما زال جميع البشر على معرفة بها . فليس الخير والشر مما يخفى على أحد حتى يكون بحاجة إلى البحث عنه إذا أراد معرفته والوقوف عليه ، بل إنهما مما عهده ابن آدم أول مرة . وقد وهب الله له الشعور بهما وأودعه جبلته التي فطره عليها ومن ثم ترى أن القرآن يسمي الخير (بالمعروف) والشر (بالمنكر) . ومراده بذلك أن المعروف ما عرفه الناس ورغبوا فيه واستأنسوا به ، وأن المنكر ما أنكره الناس واشمأزوا منه واستنكفوا عنه . وفي هذا المعنى نفسه ورد في التنزيل (سورة الشمس: ٨) « فألْهَمَهَا فُجُورَها وتَقْوَاهَا » أي النفس الإنسانية .

وربما يسائل القارىء في هذا المقام فيقول : إذا لم تزل

محاسن الأخلاق ومساوئها معروفة في العالم ولم يزل أهل هذه المعمورة منذ عمروها على رأي واحد في حسن بعض الصفات وقبح بعضها . فلِم هذه النظم الخلقية المختلفة المثبتة في العالم ؟ وأي شيء سبّب الفرق بينها وميز بعضها من بعض ؟ وما الذي نستند إليه في قولنا إن الإسلام له نظام خلقي خاص ؟ ثم ما هي المزايا والخصائص التي يمتاز بها نظام الإسلام الخلقي من بين النظم الأخرى والتي كانت ، ولا تزال ، غرة في تاريخ [illegible]هج الخلقية ودرة في تاجها ؟

فإذا تعرضنا للنظم الخلقية المختلفة في العالم لادراك هذه المسأله يتراءى لنا في أول وهلة أنها تفترق في ما بينها في إدماج مختلف الصفات الخلقية في نظامها الشامل وتعيين حدودها ومكانتها ومواضع استعمالها والتوفيق بينها . ثم إذا دققنا النظر فيها وسبرنا غورها تبين لنا سبب هذا الفرق . وهو أن هذه النظم تختلف في تحديد معيارٍ للحسن والقبح في الأخلاق . ووسيلةٍ للعلم يعرف بها الخير من الشر . كما لا تتفق في تقرير القوة المنفذة (Sanction) التي تعمل عملها وراء القانون وتجعله نافذاً في الناس وتعيينِ الوازع الذي يحمل المرء على اتباع القانون والمواظبة عليه . ثم إذا بحثنا عن أسباب هذا الاختلاف وأعملنا فيها

الفكر والروية ، ظهرت لنا الحتمية واضحة وهي أن الذي بدد طرق هذه النظم الخلقية جمعاء وأبعد بعضها عن بعض ، أنها تختلف في التصور لهذا الكون ومنزلتها في نظامه الواسع وغاية الحياة الإنسانية فيه . وهذا الاختلاف هو الذي أثر فيها أثره وتولد عنه الاختلاف الأساسي حتى في حقيقتها وطباعها وأوضاعها

إن المسائل التي يقوم عليها أساس الحياة البشرية وتعيين اتجاهاتها في هذه الحياة الدنيا هي أنه : هل هناك إلـه لهذا الكون أم لا ؟ فإذا كان ، فهل هو إله واحد أم معه آلهة أخرى ومن هو الاله الذي نؤمن به من بينها ؟ وما هي صفاته التي يتصف بها ؟ وما هي العلاقة بيننا وبينه ؟ وهل تفضل بإرشادنا ودبّر أمر هدايتنا أم لا ؟ وهل نحن مسؤولون بين يديه ؟ فإن كنا كذلك فما الذي نُحاسب عليه ؟ ثم ما هي غاية حياتنا ومآل أمرها الذي نجعله نصب أعيننا ونعمل وفق مقتضياته في هذه الحياة الدنيا ؟

فهذه مسائل أساسية خطيرة يتوقف على جوانبها نشأة نظام الحياة الإنسانية . فلا ينشأ إذن نظام الأخلاق إلا وفق ما يناسب حقيقة هذا الجواب ، ويتعذر عليّ في هذه المحاضرة الضيقة

النطاق أن افصل القول في نظم الحياة المختلفة في العالم . فأخبركم بما اختاره كل واحد منها جواباً عن هذه المسائل الأساسية ، ثم ماذا أحدث هذا الجواب من الأثر والسمة في أشكالها وتعيين الطرق لسيرها . بيد أني أقتصر على الإسلام من بينها وأتصدى لما اختاره جواباً عن هده المسائل وإيضاح ما جاء من نظام مخصوص للأخلاق على أساس هذا الجواب وطبق مقتضياته .

فهو يقول جواباً عن هذه المسائل : إن لهذا الكون إلهاً وإنه ما من إله إلا الله فهو الذي خلق هذا الكون وأوجد كل ما فيه . وهو المتصرف في أمره لا شريك له في ذلك . وله الأمر والنهي وهو رب السموات والأرض ومن فيهن . وهذا النظام الكوني الذي نراه سائراً بانتظام وثبات لا يسير إلا مذعناً لأمره ومشيئته وهو الحكيم القدير عالم الغيب والشهادة الذي لا يغرب عنه متقال ذرة في السموات ولا في الأرض ، الملك القدوس الذي يجري أمره في هذا الكون بقدر معلوم لا يتطرق إليه وهن ولا خلل . فالإنسان عبدٌ لله بخليقته وجبلته ولا وظيفة له في الدنيا إلا أن يعبده وينقاد لأمره ، ولا معنى لحياته إلا أن تكون بأجمعها عبودية لله خالصة . وليس من وظيفة الإنسان أن يعين من تلقاء نفسه منهاجاً لعبوديته ، بل إنما ذلك على الله

الذي خلقه وجعله عبداً من عباده. فقد أرسل الله تبارك وتعالى إليه الرسل وأنزل معهم الكتاب لهدايته وإرشاده إلى طريق الخير والسعادة . فواجب عليه أن لا يقتبس نظام حياته إلا من تلك المشكاة المضيئة النيرة . ثم ان الإنسان مسؤول أمام ربه عما كسب واكتسب في حياته الدنيا ، ومحاسَب بين يديه في الدار الآخرة لا في هذه الدنيا . وما هذه الحياة الدنيا إلا بلاء له من ربه ليختبره . فالإنسان ينبغي له أن لا يضع لحياته غاية يطمح إليها ببصره ويسعى وراء تحقيقها إلا أن يكون من الفائزين في الدار الآخرة عند ربه والإنسان داخل في هذا الامتحان بجميع قواه ، فإن فيه ابتلاءً لجميع قواه ومواهبه وامتحاناً لحياته من جميع نواحيها . فهو يختَبر في جميع ما يحاوله ويزاوله من الأشياء في هذه الدنيا اختباراً خالصاً لا يشوبه شيء من أدران هذا العالم .

أضف إلى ذلك أن هذا الاختبار يقوم به الذي عنده علم الكتاب والذي لا يقف علمه ومعرفته عندما سجله عن أعمال الإنسان وحركاته في جميع أجزاء هذا الكون من الأرض والهواء والماء وأجواء الفضاء وفي قلب الإنسان وذهنه ويده ورجله . بل يحيط علمه بكل ما يخطر في نفس الإنسان من الهواجس

والارادات ولا يعزب عنه منها شيء .

هذا هو جواب الإسلام عن مسائل الحياة الأساسية . وهذا هو تصوره للكون ومنزلة الإنسان فيه . وهو يعين الغاية الحقيقية السامية التي ينبغي أن تكون الغاية القصوى من مجهودات الإنسان ومساعيه في هذه الدنيا . ألا وهي « ابتغاء وجه الرب تعالى ونيل رضاه » فهذا هو المقياس الذي يقاس به في نظام الإسلام الخلقي كل عمل من أعمال الإنسان ويُحكم عليه بالخير أو الشر .ثم إن هذا التعيين يزوّد الأخلاق الإنسانية بمحور تدور حوله حياة البشر بحذافيرها . فلا تبقى بعد كسفينة في البحر تتقاذفها الرياح وتقلبها الأمواج يميناً وشمالاً . وكذلك يضع هذا التعيين بين يدي الإنسان غاية حقيقية يمكنه بعدها أن يعين لجميع الصفات الخلقية في الحياة حدوداً ومنازل وصوراً عملية ملائمة لكل واحدة منها . كما يظفر من أجلها بالقيَم الخلقية (Ethical Values) المستقلة التي لا تزال قائمة متأصلة في مكانها على تقلبات الأحوال والشؤون. وفوق كل ذلك إذا تعين « ابتغاء وجه الرب ونيل رضاه » غاية منشودة للإنسان ومرمى لمساعيه وجهوده . فقد ظفرت الأخلاق البشرية بغاية سامية تمكنها من الارتقاء الخلقي إلى ما لا نهاية له من معارج النمو

والرقي ولا يشوبها أبداً أدناس عبودية الاغراض والمآرب النفسية في مرحلة من مراحل سيرها الحثيث .

فكما أن الإسلام ينعم علينا بفضل تصوره للكون والإنسان بهذا المقياس ، يزودنا في الوقت نفسه بوسيلة دائمة لمعرفة الحسن أو القبح الخلقي . والإسلام لم يحصرْ علمنا بالأخلاق على العقل أو المشيئة أو التجارب أو العلوم الإنسانية فقط ، حتى تتغير أحكامنا الخلقية بتغيير هذه الوسائل الأربع ولا يقر لها قرار أبداً . بل الإسلام يمنحنا مرجعاً ثابت الأركان يزودنا بالتعاليم الخلقية في كل حال وزمان ، ألا وذلك المرجع هو كتاب الله وسنّة رسوله الكريم ﷺ ، وهذه التعاليم ترشدنا إلى الطريق الأقوم وتضيء لنا الخطة المستقيمة في كل شأن من شؤون الحياة من أتفه المسائل البيتية إلى مسائل السياسة الدولية العظيمة ومشاكلها الخطيرة . ونجد فيها انطباقاً متسعاً لأصول الأخلاق على شؤون الحياة المختلفة لا نحتاج بعده في مرحلة من مراحل الحياة إلى وسيلة للعلم أخرى .

ثم نجد في تصور الإسلام هذا ، للكون والإنسان ، تلك القوة الوازعة التي لا بد لقانون الأخلاق أن يكون مستنداً إليها ، وهذه القوة قوة خشية الرب تعالى والاشفاق من

المسؤولية الأخروية والخوف من سوء العاقبة في المستقبل السرمدي . ولا ريب أن الإسلام يريد أن يُوجِد ويُهيِّء من الهيئة الاجتماعية والرأي العام ما يحمل الأفراد والطبقات ويجبرهم على القيام بالقواعد الخلقية والدأب عليها . كما يريد أن يقيم نظاماً سياسياً يتمكن بسلطانه من تنفيذ القانون الخلقي في الناس بالقسر . إلا أن الحقيقة ، مع ذلك ، أنه لا يعول على هذا الوازع الخارجي مثل ما يُعوِّل على الوازع النفسي الذي تنطوي عليه عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر . ومن ثم يريد الإسلام — قبل أن يأمر الإنسان بالتقيد بالأحكام الخلقية — أن يلقي في روعه ويُلقِّنه :

« إنما أمرك إلى الله البصير الخبير الذي لا يعزب عنه من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ، وهو يراك أين ما كنت وكيف ما كنت . يمكنك أن تتوارى من غيره ولا يمكنك أن تتوارى منه ، وتقدر أن تخدع جميع أفراد البشر ولا تقدر أن تخدعه هو . وتستطيع أن تعجز كل من في الأرض ولا تستطيع أن تُعجز من خلق السماوات والأرض ، إنما ينظر العالم إلى ما يظهر لهم من أعمالك وأخلاقك ، ولكنه عالِم الغيب والشهادة يعرف أسرار النفس ونجوى القلب . فمهما أتيت

من الأعمال في حياتك الفانية هذه فلا مندوحة لك عن ارتشاف كأس الموت والرجوع إلى المحكمة التي لا تنفعك فيها محاماة ولا ارتشاء ولا شفاعة ولا شهادة زور ولا خديعة ولا غش ؛ يوم يضع ربك الموازين بالقسط ويجزي عباده على أعمالهم جزاءً وفاقاً » .

فالإسلام يثبت هذه العقيدة — عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر — في قلب الإنسان فكأنه بذلك يلقي في روعه حارساً من الشرطة الخلقية يدفعه إلى العمل ويحثه على الائتمار بأوامر الله ، جل وعلا ، سواء عليه أكان في الخارج من الشرطة والمحكمة والسجن ما يحمله على القيام بها أم لا . وهذا الحارس الداخلي وهذا الوازع النفسي هو الذي يشد عضد قانون الإسلام الخلقي ويجعله نافذاً بين الناس في حقيقة الأمر ، وإن كان مع ذلك من تأييد الحكم والرأي العام ما يُسهِّل تنفيذه فذلك أجدى وأزكى ، وإلا فالحقيقة أن هذا الإيمان وحده يضمن هداية الفرد المسلم والأمة المسلمة إلى سواء الطريق ، إذا كانت خالطت بشاشته قلوبهم وتغلغلت هذه العقيدة في نفوسهم تغلغلاً .

زد على ذلك أن تصور الإسلام هذا، للكون والإنسان ، يُهيّئ عوامل تستحث المرء وتحضه على العمل وفق ما يقتضيه

القانون الخلقي ، وكفى المرء دافعاً إلى الإذعان لمرضاة الله وامتثال أوامره أن يرضى بالله رباً وبعبادته منهجاً في الحياة وبرضاه غاية لها . والعامل الآخر الذي يزيد هذا العامل قوة إلى قوته هو الإيمان باليوم الآخر واعتقاده أن من أطاع الله وائتمر بأوامره فطوبى له في الدار الآخرة السرمدية ، فإنه يفوز بحياة طيبة ومستقبل زاهر ونعيم مقيم ، وإن تحمل في هذه الدار الفانية من صنوف الأذى والآلام والمصائب والشدائد ، وأنّ من قضى حياته في هذه الدنيا عاصياً الله عاتياً أوامره ، فلا جرم أن مصيره في الآخرة إلى العقاب الصارم والعذاب الدائم ، وإن تقلب في الدنيا في صنوف النعم وأنواع الرغد من متاع الحياة الدنيا ، فذانكما الرجاء والخوف إذا اجتمعا في رجل واحد وتمكنا من سويداء قلبه فكأنه نشأ في أعماق فؤاده عامل قوي يقدر أن يحثه على الخير ويبعثه على الاستمساك بعروة الحق في أوقات وأحوال ربما يظهر له فيها أن الاستمساك بالحق يضر بمصالحه في هذه الحياة الدنيا أيما ضرر . وكذلك يقدر هذا العامل النفسي على أن يقيه منازع السوء ويبعده عن مواضع الفساد والشر في أحوال يتراءى له فيها أن الشر فيه متعة للنفس ومنفعة في هذه الحياة الدنيا .

فالذي يتضح بهذا التفصيل أن الإسلام له تصور خاص

للكون ومقياس للشر والخير ومرجع لعلم الأخلاق وقوة منفذة خاصة به وعامل يدفع إلى العمل ، وهو يختار في هذا الباب طريقاً غير طرق سائر النظم الخلقية في العالم . فيرتب بمساعدة هذه العوامل نفسها مواد الأخلاق المعروفة وفق مقاديره الخاصة ويُنفّذها في جميع شعب الحياة ونواحيها . فلهذا يسوغ لنا القول بأن الإسلام له نظام خلقي جامع ملائم لطبيعته وتعاليمه .

ولهذا النظام الخلقي خصائص وميزات لا يمكن استيفاؤها في هذا المقام ، إلا أنني أريد أن أذكر ثلاث خصائص بارزة هي زبدتها ولبابها ، بل الحق أنها من أوليات الإسلام في باب النظام الخلقي :

فالميزة الأولى : أنه يجعل « ابتغاء وجه الرب ونيل رضاه » غاية منشودةً في الحياة الإنسانية ، ويجعل بذلك مقياساً سامياً للأخلاق لا يقوم معه في وجه الارتقاء الخلقي شيء يعوقه عن الارتقاء والتقدم . وكذلك يُقرُّ مرجعاً للعلم ، فهو ينعم بذلك على الأخلاق الإنسانية من الثبات والرصانة بما يمكن معه الرقي والازدهار ولا يمكن التلون والتقلب حيناً بعد حين . وكذلك يُهيء للأخلاق من خشية الله تعالى قوة منفذة تحث الإنسان على القيام والاضطلاع بمقتضياتها من غير أن تكون فيها يد

لعامل من العوامل الخارجية . وكذلك يلقي في روع الإنسان ويكون فيه بفضل عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر . قوة حثيثة ترغب المرء وتشوقه إلى العمل بقانون الأخلاق من تلقاء نفسه .

والثانية منها : أنه لا يشكل ولا يوجد بهذا التحريض والترغيب المحض أخلاقاً وآداباً مبتكرة غير معهودة . ولا يحاول حط بعض الأخلاق الإنسانية المعروفة ورفع بعضها فهو لا يتناول من الأخلاق إلا ما كان معروفاً عند جميع الناس حتى لا يغادر من الأخلاق المعروفة صغيرة ولا كبيرة إلا اقتناها وأخذها كلها . ثم يضع كل واحدة منها موضعها من الحياة الإنسانية ويحلها محلها اللائق بها من مسالك الحياة البشرية ويوسع في تطبيقها على الحياة الإنسانية توسيعاً عظيماً . إلى أن لا تبقى ناحية من نواحي الحياة ولا شعبة من شعبها كالأعمال الفردية والشؤون البيتية والعشرة المدنية . والشؤون السياسية والاقتصادية والسوق والمدرسة والمحكمة والشرطة والمعسكر وساحة الحرب ومؤتمرات الصلح وما إلى ذلك من نواحي الحياة الإنسانية الأخرى – فلا تبقى ناحية من نواحي الحياة ولا شعبة من شعبها إلا وترى فيها للأخلاق أثراً جامعاً متغلغلاً في أعماقها . فالإسلام يجعل الأخلاق مسيطرة في جميع نواحي الحياة ومهيمنة عليها . وهو يريد

بذلك أن ينتزع زمام شؤون الحياة من أيدي الشهوات والأغراض والمصالح، ويضعه بيد الأخلاق الزكية والآداب الحسنة.

والميزة الثالثة لنظام الإسلام الخلقي انه يطالب الناس ويلتمس منهم إقامة نظام للحياة ينهض بنيانه على المعروف ولا يشوبه شيء من المنكر . فيدعوهم قاطبة إلى أن يقيموا الخيرات ويعمّموا الحسنات التي نظرت إليها الإنسانية في كل زمان ومكان بنظر الاكبار والاجلال ، وأن يرفضوا ويقضوا على المنكرات التي طالما نظرت إليها الإنسانية بعين الازدراء والاحتقار . فهذه الدعوة هي التي دعا إليها الإسلام جميع أبناء البشر ، فالذين استجابوا له ولبّوا دعوته جمعهم على كلمته الجامعة واتخذ منهم أمّة مسلمة ، وما كان غرضه بجعلهم أمّة واحدة إلا أن يجمعوا ما في مستطاعهم من الجهود ويسعوا سعياً اجتماعياً في إقامة المعروف وتدعيمه وتعميمه ، وكبح جماح المنكر والقضاء عليه واجتثاث شجرته من جذورها فإن كانت هذه الأمة قد عادت إلى اقتراف المنكر واجتراح السيئات وبدأت تسير سيرة من يقاومون المعروف ويسعون وراء إطفاء نوره ، فعلى الدنيا وعلى هذه الأمة السلام ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

النظام السياسي

التوحيد والرسالة والخلافة هي دعائم ثلاث يقوم عليها ء نظام الإسلام السياسي . وليس من الميسور أن نحيط بنظم السياسة الإسلامية بجميع فروعها وشعبها ، إلا إذا فهمنا هذه المبادئ ، التوحيد والرسالة والخلافة ، حق الفهم . فيجمل بي ، قبل كل شيء ، أن أتعرض لشرحها ، واحدة بعد أخرى ، متحرياً في ذلك الايجاز .

التوحيد : أما التوحيد فمعناه أن الله تعالى هو الخالق لهذا العالم ومَنْ فيه مِن بني آدم . فهو ربهم ومالكهم ، وليس الحكم والسلطان والأمر والنهي إلا له وحده . وهو مستأثر

بالطاعة والعبودية لا يشاركه فيها أحد سواه . ثم إن نفوسنا التي بها حياتنا وقوانا ومواهبنا التي نستخدمها في ما نشاء ، وحقوقنا التي نتصرف فيها في هذا الكون وهذا الكون الذي نتصرف فيه ، ليس شيء من ذلك خلقناه وأوجدناه من تلقاء أنفسنا أو أوتيناه على علم من عندنا . بل الله تعالى هو الذي أكرمنا بكل ذلك من غير أن يشاركه في ذلك أحد ، فلا يحل لنا في قليل أو كثير أن نعين غاية هدايتنا أو نقيم حدوداً ومنازل لقوانا وحقوقنا حسب ما نشاء ونرضى ، وكذلك لا يجوز لأحد ، كائناً من كان ، أن يتصدى لذلك ويتدخل فيه ، بل إنما يرجع كل ذلك خاصة إلى الله تبارك وتعالى ، فإنه هو الذي ، وحده ، فطرنا وأودعنا هذه الحقوق والأدوات ومكّننا من التصرف في كثير مما خلق في هذه الدنيا .

هذا هو التوحيد . وهو ينفي ، كما ترى من شأنه ، فكرة حاكمية البشر ويريد القضاء عليها قضاءً مبرماً ، وسواء أكانت هذه الحاكمية لفرد من الأفراد أو طبقة من الطبقات أو بيت من البيوتات أو أمّة من الأمم أو لجميع مَن على ظهر هذه الأرض من أبناء البشر ؛ الحاكمية لا يستحقها إلا الله وحده عز وجل ، فلا حاكم إلا الله ولا حكم إلا حكمه ولا قانون

إلا قانونه .

الرسالة : أما الرسالة فهي الوسيلة والتي يصل بها إلينـا القانون الإلهي . فالذي تلقيناه بواسطتها شيئان : أولهما كتاب الله الذي بيـّن الله فيه قانونه . والثاني شرح لهذا الكتاب وتفسير له مستند قدّمه الرسول بقوله وفعله من حيث إنه نائب عن الله وخليفته في هذه الدنيا .

أما الكتاب فقد بيـّن الله فيه من الأصول والمبادئ جميع ما ينبغي أن يقوم عليه نظام الحياة الإنسانية . وأما ما نحتاج إليه بعد ذلك من الشرح والبيان لتلك الأصول والمبادئ فقد بيـّنه الرسول ﷺ ومثّله في حياته تمثيلاً بتأسيس نظام للحياة الإنسانية وتدبيره وفق ما اقتضاه الكتاب . حتى يكون ذلك أسوة حسنة لمن بعده . فمجموع هذين الأصلين يسمّى في المصطلح الإسلامي « بالشريعة » فهذا هو الدستور الأساسي الذي ينهض عليه صرح المملكة الإسلامية .

الخلافة : أما الخلافة فهي في لغة العرب تطلق على النيابه . فمنزلة الإنسان في هذا الكون من الوجهة الإسلامية أنه خليفة لله ، أي نائب عنه في مملكته لا يتصرف فيها إلا طبقاً لحقّ

الاستخلاف والتصرف الذي وهبه الله إياه . أو لا ترى أنك إذا وكلت إلى أحد أمر ضيعتك وجعلته نائباً عنك فيها. تكون واثقاً من نفسك بأربعة أمور : أولاً أنك أنت صاحب الضيعة ومالكها الحقيقي . لا هذا الذي وكلت اليه أمرها . ثانياً أنه يجب على هذا الرجل أن يتصرف في ملكك حسب ما أمرته به أنت وأرشدته إليه . ثالثاً أنه لا ينبغي له أن يشق عصا طاعتك ويتعدى الحدود التي أقمت له ولعمله ؛ ورابعاً أن من واجبه في هذه الضيعة أن يقضي منها ما تريد قضاءه أنت لا ما يريد هو نفسه .

فهذه الأمور الأربعة قد اندمجت في تصور النيابة اندماجاً تاماً . حتى إنها لتخيل للمرء بمجرد ما ينطق بكلمة « النيابة » ويتفوه بها . فإذا رأيت نائباً لا يفي بهذه الشروط الأربعة ولا يؤدي واجبه وفق مقتضاها . قلت إنه تجاوز حدود النيابة ونقض الميثاق الذي تتضمنه النيابة . فهكذا نرى هذه الأمور الأربعة نفسها مضمرة في تصور كلمة « الخلافة » . والإسلام لا يريد بالخلافة ، إذ قال إن الإنسان خليفة الله في الأرض . إلا هذا المعنى بعينه فلا تكون المملكة التي تقوم بموجب هذه النظرية السياسية إلا الخلافة الإنسانية تحت السلطان الرباني

الالـهي ، وإنما تكون غايتها المنشودة تحقيق مشيئة الرب تعالى وإرادته مقتدية بهدايته من غير أن تتجاوز الحدود التي أقامها لها ولعملها .

ومما يناسب ذكره في هذا المقام أن الإسلام لا ينوط أمر « الخلافة » بفرد من الأفراد أو بيت من البيوتات أو طبقة من الطبقات ، بل يفوّض أمرها إلى جميع أفراد المجتمع الذي يؤمن بالمبادىء الأساسية من التوحيد والرسالة ويظهر كفاءته واستعداده للقيام بكل ما تنطوي عليه كلمة « الخلافة » وتقتضيه فإذا وجد في الدنيا مجتمع متصف بهذه الصفات ، فلا ريب أنه جدير بالخلافة . وأن هذا هو المقام الذي تنشأ فيه وتبتدئ منه فكرة الجمهورية في الإسلام . فكل واحد من أفراد المجتمع الإسلامي له نصيب من الخلافة وحق في التمتع بها ، وهذه الحقوق سواء فيها جميع أفراد المجتمع كأسنان المشط ، لا يحل لأحد أن يحرم هذه الحقوق من شاء من أفراد المجتمع ، فالظاهر أن كل حكومة تتهيأ لتسيير دفة هذه المملكة وإدارة أمرها لا تتألف ولا تتشكل إلا بآراء الجمهور وتأييدهم ، وهم الذين يخولونها جانباً من حقوقهم – حقوق الخلافة – فلا تتشكل إلا بآرائهم ولا تعمل عملها إلا بتأييدهم ومشورتهم .

فمن نال رضاهم وحاز ثقتهم ، ينوب عنهم في القيام بواجبات الخلافة . ومن فقد ثقة أفراد المجتمع به ، لا مندوحة له عن اعتزال هذا المنصب الجلل . فالجمهورية الإسلامية إذن جمهورية كاملة بالغة في الكمال مبلغاً ليس وراءه من غاية ، غير أن الذي يميز الجمهورية الإسلامية من الجمهورية الغربية السائدة المعروفة اليوم في العالم ، أن نظرية الغرب السياسية تقول بحاكمية الجمهورية ، والإسلام يقول بخلافة الجمهور . وبيان ذلك أن حقوق الحكم والأمر في الجمهورية الغربية يستبدّ بها الجمهور ، وهم الذين يمتلكون ناصيتها ، فيسنون وينفذون في الأرض ما يشاؤون من القوانين والشرائع ، وان قصارى ما تهدف إليه حكومتهم إنما هو إرضاء عامة سكان المملكة وجلب تأييدهم وقضاء مشيئتهم . والإسلام ، بخلاف ذلك ، ليس الحكم والأمر فيه إلا لله وحده ، فهو الذي يستأثر بحق وضع القانون والشريعة لعباده من غير مشارك ولا منازع أما الجمهور فليست منزلتهم في الإسلام إلا كمنزلة الخلفاءالذين يضطرون بطبيعة منزلتهم أن يقتفوا آثار الشريعة الإلٓهية التي جاء بها الرسول من عند ربهم ولا يحيدوا عنها قيد شعرة . ولا تكون غاية من شكلوها وألفوها من الجمهور إلا ابتغاء وجه

الله تعالى وتنفيذ أمره في أرضه . وخلاصة القول ان الجمهورية الغربية تتبوأ منصب الألوهية عتواً واستكباراً في أرض الله بغير ما حق وتستخدم قواها ونفوذها حسب ما شاءت ، وشاءت أعضاؤها . وإن الجمهورية الإسلامية عبودية اجتماعية لله تبارك وتعالى مقيدة بحبائل شريعته لا تستعمل قواها ونفوذها إلا في ضمن الحدود التي أقامها لعملها مقتدية بالهداية الربانية .

فالآن أريد أن أعرض عليكم – على وجه الايجاز – صورة واضحة للمملكة التي يقوم بناؤها على دعائم التوحيد والرسالة والخلافة هذه :

إن غاية هذه المملكة – كما بين الله تعالى في عدة مواضيع من كتابه العزيز – أن تقيم المآثر والمكارم التي يحب الله ان تتحلى بها الحياة البشرية وتبث خيراتها وتبذل الجهد المستطاع في رقيها وتعميم مبراتها ، وأن تستأصل وتنفي عن الأرض كل ما يبغضه الله من الفواحش والمنكرات وتطهرها من شوائبها وأدناسها فالإسلام ما جاء ليقيم في هذه الدنيا مملكة من حيث إنها مملكة ويعنى بتدبير شؤونها وإدارة أمرها فقط ، ولا لأن يهتم بمصالح أمة من الأمم دون سائرها ويستنفد جهوده وحيله في تحقيق مطالبها الاجتماعية . كلا ، ليس الأمر كذلك ،

بل الحق ان الإسلام يضع بين يدي مملكته التي يقيمها وفق مبادئه وأصوله غاية أسمى وأرفع من ذلك بكثير ويحتم عليها ان تستخدم في سبيل تحقيقها كل ما يتسنى لها من الوسائل وما أوتيت من القوى ، وذلك ليظهر ما يحب الله أن تتزين به حياة عباده في أرضه وتصطبغ بصبغته من النزاهة والجمال والخير والرشد والفلاح والسعادة ويقضي على كل ما يتوقع منه أن يكون مبعث فساد في الأرض ويأتي على مصالح عباد الله من صنوف الشر والفوضى والاباحية . وكذلك يعرض علينا الإسلام صورة واضحة للشر والخير ، حتى يمكننا أن نرى في مرآتها هذه المصالح المرضية وهذه الفواحش المنكرة المبغضة . فالمملكة الإسلامية إذن تستطيع في كل عصر وفي كل بيئة أن تضع برنامجها الإصلاحي إذا وضعت أمام عينها هذه الصورة الواضحة للشر والخير .

والذي يقتضيه الإسلام اقتضاء ويطالب أبناءه بالاستمساك به ان لا يحيدوا عن المبادىء الخلقية في شأن من الشؤون فهكذا يعين لمملكته خطتها الوثيقة الدائمة ان لا تكون سياستها مبنية إلا على الصدق المحض والعدالة الناصعة والامانة النقية الطاهرة وهو لا يرضى في حين من الأحيان ان تركن مملكته إلى شيء من

الغدر والغش والاعتداء تحقيقاً لمصالحها الوطنية أو الإدارية أو القومية. وهو يؤثر الحق والامانة والعدل على المآرب والاهواء والاغراض في كل ما يعرض له من الاواصر والصلات بين الراعي والرعية في داخل البلاد وبين أمة وأخرى في خارجها. ،فيعهد إلى المملكة الإسلامية والذين يقومون بأمرها— كما يعهد إلى الفرد المسلم — أن أوفوا بعهودكم إذا عاهدتم وأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفعلوا إلا ما تقولون ولا تقولوا إلا ما تفعلون ولا تنسوا ما لغيركم من الحقوق عليكم ، كما لا تنسون ما عليهم من الواجبات لكم . ولا تجعلوا الصولة والمنعة وسيلة للظلم والشطط والاعتداء واجعلوها وسيلة لاقامة الحق والعدل . واعلموا أن الحق حق في كل حال فسارعوا إلى أدائه ، وأن السلطان وديعة من الله ، فلا تستعملوه إلا وأنتم مستيقنون أنكم محاسبون عليه بين يدي ربكم حساباً كاملاً .

ثم إن المملكة الإسلامية ، وإن قامت في ناحية خاصة من نواحي الأرض وفي قطر من أقطارها ، لا تحدد الحقوق البشرية ولا الحقوق المدنية بالحدود الجغرافية . أما البشرية مثلاً فيضع لها الإسلام عدة من الحقوق السياسية ويأمر بمراعاتها والمحافظة

عليها في كل حال ويوجبها لكل إنسان على وجه الأرض سواء أكان هذاالإنسانممن يسكن داخل المملكة الإسلامية أو خارجها، عدواً كان أو صديقاً ، متودداً كان لها أو معانداً لها بالحرب ، والذي يهمه في هذا المقام إنما هي حرمة الدم البشري فإنه محرم في كل حين ولا يجوز سفكه إلا بالحق ولا يحل في شريعته الاعتداء على النساء والأطفال والعجزة والمرضى والجرحى في أي حال . وحرمات النساء وأعراضهن مما يجب الذب عنه والاحتفاظ به ، لا يجوز انتهاكها والاعتداء عليها أبداً . وكذلك من حق الجائع أن يطعم ومن حق العاري أن يكسى ومن حق الجريح أن يداوى ومن حق المريض أن يواسى ، وإن كان هذا الجائع والعاري والجريح والمريض من قوم عدو للمملكة متربصين بها الدوائر . فهذه وأمثالها من الحقوق الأخرى إنما قد أنعم بها الإسلام على الإنسان من حيث انه إنسان ، ولها منزلة الحقوق الأساسية في دستور المملكة الإسلامية .

أما الحقوق المدنية فلا يخص بها الإسلام من ولدوا في داخل المملكة الإسلامية فحسبُ ، بل الحقيقة أن كل مسلم ، أياً كان مولده ومنبته يخوله الاسلام التمتع بالحقوق المدنية

بمجرد دخوله في حدود المملكة الإسلامية ، ولا يكون حظه منها دون حظوظ الذين ولدوا في تلك المملكة وكانوا أهلها كابراً عن كابر . ومهما تعددت الممالك الإسلامية في مختلف أرجاء الأرض وكثر عددها ، فلا بد لها جمعاء أن يكون أهلها مشتركين في الحقوق المدنية . والمسلم لا يحتاج أبداً إلى جواز السفر حينما أراد الدخول في مملكة من هذه الممالك ، بل يمكنه فيها أن يترقى إلى ما استطاع ويتأهل لمناصب المسؤولية العليا من غير أن يكترث لشيء من نسبه وعشيرته وطبقته التي ينتمي إليها .

والذين يقطنون المملكة الإسلامية من غير المسلمين قد عين الإسلام لهم حقوقاً عديدة ، وهي بطبيعة الحال جزء لازم من أجزاء الدستور الإسلامي ولا تنفك عنه أبداً . فيقال لأمثال هؤلاء من غير المسلمين في المصطلح الإسلامي أهل الذمة ، وهم الذين ضمن لهم الإسلام المحافظة على أنفسهم . فلا ريب أن نفوس أهل الذمة وأموالهم وأعراضهم محرمة ، كما تحرم نفوس المسلمين وأموالهم وأعراضهم ولا فرق بين المسلمين وأهل الذمة في شيء من القوانين الجنائية والمدنية . ولا يحل للملكه الإسلامية أن تتدخل في شيء من القوانين الشخصية لأهل الذمة

ولهم حرية في عقائدهم وأفكارهم وعباداتهم وشعائرهم الدينية.

فهذا غيض من فيض من الحقوق التي أعطاها الدستور الإسلامي رعيته من غير المسلمين ، وهي من الحقوق المستقلة الثابتة التي لا يجوز انتزاعها منهم وسلبهم إياها ما داموا في نطاق ذمتنا وتحت حمايتنا . ومهما اضطهدت مملكة غير مسلمة رعيتها المسلمة وأذاقتهم صنوفاً من القهر والعذاب ، فلا يجوز لمملكة إسلامية بإزاء ذلك كله أن تعتدي على رعيتها من غير المسلمين وتحرمهم حقوقهم خلافاً للشريعة الإسلامية ونقضاً للمواثيق ولعمر الحق لو قتل كل مسلم خارج مملكتنا ، لا يحل لنا أبداً أن نريق في حدود مملكتنا ولو دم فرد من أهل الذمة إلا بالحق .

ويفوض أمر إرادة المملكة الإسلامية وتسيير دفتها إلى أمير يضارع في منصبه والقيام بأمر المملكة رئيس الجمهوريات في هذا العصر . فكل من آمن بمبادىء الدستور وسلمها تسليماً فمن حقه إذا كان بالغاً أشده أن يبدي رأيه في انتخاب الأمير والذي يلاحظ بصفة خاصة في انتخاب الأمير هو التقوى والمعرفة التامة بالإسلام والأهلية الكاملة لتدبير أمور الأمة في السلم والحرب . فلا يناط منصب الامارة إلا بمن كان متخلقاً بهذه الصفات مستوفياً لها ، وكان حائزاً لثقة الأمة أكثر من غيره .

ثم ينتخب لمساعدته مجلس الشورى الذي ينتخب أعضاءه عامة أفراد المجتمع . والأمير حتم عليه أن يسوس البلاد بمشاورة أهل الحل والعقد ، أعضاء مجلس الشورى . وهو أمير ما دام مزوداً بثقة الأمة واعتمادها عليه . أما إذا فقدها وأضاعها ، فلا بد له أن يتخلى عن منصبه . غير أنه لا يزال على ذروة الأمر ، مسموع الكلمة مطاع الأمر نافذ القول ما دام مزوداً بثقة الأمة ، بل يجوز له في تلك الحال أن يستأثر بحق الرفض والرد ويرفض آراء سائر أعضاء المجلس في أمر يرى أن الحق على خلاف ما يرون ، ومن حق عامة أهل البلاد أن ينتقدوا حكومة الأمير إذا رأوا فيها ما ينتقد .

أما التشريع ووضع القانون في المملكة الإسلامية . فلا يكون إلا في ضمن الحدود التي أقامتها الشريعة ولا يتجاوزها أبداً . والذي أنزله الله وما جاء به الرسول ﷺ من الواجب أن تنقاد لهما الأمة انقياداً كاملاً . فلا يحل لمجلس من المجالس التشريعية أن يحدث فيهما أدنى تغيير . أما الأحكام التي تحتمل وجهين فصاعداً فمن وظيفة الذين يتفقون في الدين أن يستجلوا فيها وجه الحق والصواب ويدركوا ما أرادت من ورائها الشريعة الغراء . فهذه الأمور . وما كان على نمطها ، ترد إلى لجنة من

العلماء والفقهاء تحت مجلس الشورى . ثم نجد بعد ذلك مجموعة عظيمة للأمور التي لم تنص عليها الشريعة نصاً خاصاً. فلمجلس الشورى ان يضع لها القوانين في ضمن الحدود الشرعية .

والقضاء في الإسلام لا سلطان عليه لهيئة الحكومة التنفيذية ولا للأمير . فإن من يتولاه ينوب عن الله عز وجل وهو مسؤول بين يديه رأساً. والقاضي -وان قامت بتوليته الحكومة- إذا تبوأ منصبه في مجلس القضاء . لا يحكم بين الناس إلا بما أنزله الله وأرشد إليه رسوله ﷺ . ولا يكون في مأمن من صدعه بالحق وعدله حتى رجال الحكومة أنفسهم ؛ ولا بد لرئيس الحكومة نفسه ان يحضر بين يديه كشأن عامة أهل البلاد إذا كان مدعياً أو مدعى عليه . وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

النظام الاجتماعي

النظرية التي يقوم وينهض عليها بناء نظام الإسلام الاجتماعي إنما هي : ان أفراد البشر كافة على ظهر الأرض كلهم من سلالة واحدة بعينها . فالله تعالى لم يخلق في بدء الأمر إلا نفساً واحدة خلق منها زوجها وبث منهما جميع أفراد البشر الذين نراهم اليوم مستعمرين في الأرض قاطنين في مختلف أرجائها . فظلت ذرية هذين الزوجين في أول أمرها أمة واحدة بدين واحد ولغة واحدة ولم يكن بينها شيء من التفاوت والتباعد، ولكنهم كلما تكاثروا وازدادوا عدداً ، ازدادوا انتشاراً في مختلف بقاع الأرض وانقسموا انقساماً فطرياً بسبب هذا الانتشار إلى شتى الشعوب والأمم والقبائل وتطرق الاختلاف إلى لغاتهم

وملابسهم وطرق معيشتهم وأثر جو مختلف مناطق الأرض في ألوانهم وسحنات وجوههم تأثيراً بالغاً . فهذه الفوارق كلها فطرية موجودة في عالم المشاهدة وواقع الأمر والحقيقة . فالإسلام يعترف بها حقيقة ثابتة ويقرها ولا يريد القضاء عليها . بل فوق ذلك يقول بأنها تنفعنا في حالتنا الاجتماعية . إذ لا يمكن بيننا التعارف والتعاون إلا بواسطتها ، ولكنه مع ذلك يرفض كل ماولدته هذه الفوارق بين الناس من عصبيات السلالة واللون واللغة والنزعات القومية والوطنية ويعدها خطأً وضلالاً فكل فرق بين الرجل والرجل على أساس الغنى والفقر والشرف والضعة والرحم والغربة مما سببه اختلاف النسب والأسرة والبيئة يعده الإسلام من باب خرافات الجاهلية وضلالاتها . وإن رسالته إلى كل من يمشي على هذه المعمورة الأرضية من أفراد البشر أن الله خلقكم جميعاً من ذكر وانثى وأنكم إخوان في ما بينكم وكلكم سواسية في الحقوق البشرية . لا فضل في ذلك لأحد على آخر .

فهذا هو تصور الإسلام للانسانية ؛ ومن ههنا قوله انه لا يمكن أن يكون فرق جوهري بين إنسان وإنسان لأجل اختلافهم في النسب واللون والوطن واللغة ، بل إنما يتأتى ويظهر

هذا الفرق الجوهري بين مختلف أفراد البشر لأجل أفكارهم وأخلاقهم وغاياتهم في الحياة . فالشقيقان مثلاً ، وإن كانا بوجهة النسب من أب واحد وأم واحدة ، يسيران في مضمار الحياة في طريقين مختلفين إذا اختلفا في الفكرة والخلق . وبعكس ذلك نرى رجلين آخرين ، قد بعدت بينهما الشقة فأحدهما في الشرق الأدنى والآخر في الغرب الأقصى ، يسيران في طريق واحد إذا كان بينهما الاتفاق في الفكرة والتشابه في الخُلق .

فيكوّن الإسلام على أساس هذه النظرية بإزاء جميع مجتمعات العالم النسلية والوطنية والشعبية ، مجتمعاً فكرياً خلقياً مستنداً إلى مبدأ وغاية لا يتحد فيه أفراد البشر على أساس النسل والسلالة بل على عقيدة معينة وضابط خلقي بعينه فكل من آمن بالله رباً ومالكاً ورضي بما جاءت به الرسل من الهدى ودين الحق منهجاً عملياً لحياته ، فقد أصبح جزءاً من أجزاء هذا المجتمع وفرداً من أفراده ، سواء عليه أكان من بلاد أفريقية أو أوروبا ، أم كان ينتسب إلى السلالة السامية أو الآرية ، أم كان أسود اللون أو أبيضه ، أم كان ينطق بالسنسكريتية أو العربية . فكل من اشترك في هذا المجتمع هم سواسية كأسنان المشط في

حقوقهم ومكانتهم الاجتماعية . فلا يعتبر بينهم شيء من الفوارق النسلية أو القومية أو الطائفية . بل كلهم سواء لا شريف بينهم ولا وضيع . ولا تزدري أعينهم أحداً من أبناء جنسهم ولا يستنكف أحدهم من الاختلاط بأخيه حذراً من أن يصيبه دنس أو رجس من جراء هذا الاختلاط ؛ وكذلك لا توجد بينهم العقبات والحواجز في شؤون زواجهم وأرحامهم ومجالستهم ومخالطتهم ومؤاكلتهم . ولا يكون الرجل فيهم شريفاً أو وضيعاً بسبب سلالته التي ينتمي إليها أو المهنة التي يتعاطاها . ولا يستبد الرجل فيهم بحقوق له مخصوصة دون غيره معتزاً بنسب أو مستنداً إلى أسرة وطبقة في المجتمع مخصوصة. وكذلك لا يكون الرجل فيهم كريماً أو وجيهاً لأجل أسرته أو ما يملكه من الثروة والمال . بل إنما يكرم الرجل في هذا المجتمع ويشرف إذا تحلى بمكارم الأخلاق وكان أوفر الناس حظاً من تقوى الله وخشيته تعالى .

فهذا مجتمع لا يُحدُّ بالحدود النسلية واللونية ولا بالحدود الجغرافية ؟ بل من الممكن ان يتجاوزها بحذافيرها ويعم وينتشر في أقطار الأرض وأرجائها جميعاً ، حتى تقوم على أساسه مؤاخاة بشرية عالمية . أما المجتمعات النسلية والوطنية فلا يمكن الاشتراك

فيها إلا للذين ينتمون إلى سلالة مخصوصة أو وطن مخصوص ويوصد بابها على من دونها من أبناء البشر . إلا أن هذا المجتمع الفكري والخلقي مفتوح بابه لكل من يؤمن بعقيدة واحدة وضابط خلقي معين يشارك فيه ويتمتع من الحقوق بما يتمتع به غيره سواء بسواء . ثم إن الذين لا يؤمنون بعقيدته وضابطه فإنه وإن كان لا ينظر إليهم كأبنائه والمنضوين تحت لوائه إلا أن يشملهم بعواطف الإنسانية العامة ولا يقطع عنهم حقوقهم الفطرية البشرية . ومن الظاهر البين الذي لا خفاء فيه ان الشقيقين إذا اختلفا في الفكرة والعقيدة وسارا في طريقين مختلفين في مضمار الحياة . لا يكون من معناه أنه قد انفصمت عروة النسب بينهما . وكذلك إذا انقسمت السلالة الإنسانية أو انقسم سكان قطر من الأقطار إلى طائفتين : طائفة تؤمن بهذه العقيدة والمبادىء وطائفة لا تؤمن بها . فلا ريب أنهم يتفرقون هكذا إلى مجتمعين مختلفين إلا أن الأخوة الإنسانية لا تزال مشتركة بينهما فعلى أساس هذه الإنسانية المشتركة قد سلم المجتمع الإسلامي بقصارى ما يمكن تصوره من الحقوق البشرية وأعطاها سائر المجتمعات غير الإسلامية .

فإذا ادركت دعائم نظام الإسلام الاجتماعي . فتعال نبحث

ونتبصر في الأصول ومناهج العمل التي رسمها الإسلام لمختلف صور التعاون أو التكافل البشري .

إن أول مؤسسة وأهمها وأخطرها شأناً في المجتمع البشري هو البيت . وهذا ينهض بنيانه ويوحد أفراده بتزاوج الزوجين . وبهذا التزاوج تخرج إلى الوجود سلالة جديدة تتفرع منها أواصر القرابة والرحم وغيرهما من صلات العشيرة . ولا تزال تمتد هذه الأواصر وتتسع إلى ان تبسط جناحها على مجتمع فسيحة جوانبه ثم إن البيت هو المؤسسة التي تدرب فيها كل سلالة أخلاقها وتعدهم لتحمل تبعات التمدن الإنساني العظيمة بغاية من الحب والمواساة والتودد والنصح . فهذه المؤسسة لا تهيء الأفراد لبقاء التمدن البشري ونموه فحسب . بل هي مؤسسة يود أهلها من صميم قلوبهم وأعماق صدورهم ان يخلفهم من هو خير منهم وأصلح شأناً واقوم سبيلاً . فالحقيقة التي لا تنكر على هذا الوجهان البيت هو جذر التحدث البشري وأصله وانه يتوقف على صحة هذا الجذر وقوته صحة التمدن البشري نفسه وقوته ؛ ومن ثم ترى ان أول ما يهتم به الإسلام ويعتني به من مسائل الاجتماع إنما هو ان يقيم مؤسسة البيت ويقرها على أصح الأسس واقومها .

ان الصورة الصحيحة الوحيدة لما بين الرجل والمرأة من صلة المعاشرة والتزاوج ، في نظر الإسلام . ان يرضى كل منهما للاضطلاع بما يناط به من تبعات الحياة البيتية حتى يترتب عليها ويقوم على أساسها بيت وعشيرة منزلية .

وان الإسلام لا يرى من الهنات الهينات العلاقات الخليعة التي تنشأ بين الرجل والمرأة ولا يعدها من قبيل المداعبات الطبعية ولا يعاملها معاملة الرذائل القبيحة المحقرة بل هي في نظره مما يأتي على قواعد التمدن البشري ويهدد بالفناء والانقراض . فهو يحرم مثل هذه العلاقة تحريماً باتاً ويعدها من الجرائم القانونية ويعين لكل من يأتيها من أفراد المجتمع عقوبات شديدة وذلك كي لا يشيع في المجتمع مثل هذه العلاقة التي تستأصل التمدن البشري وتنسفه نسفاً ، وأن يتطهر المجتمع من العوامل والدواعي التي تحمل المرء أو المرأة على اتيان هذه العلاقة الخليعة التي لا تبعة تحتها أو يهيء لها الفرص أو الأسباب فليست أحكام الحجاب الإسلامي وتحريم اختلاط الرجال بالنساء والحجر على شيوع الغناء والرقص والصور والفواحش وانتشارها إلا لهذا الغرض نفسه ، فإن غرضها الأسمى ومقصدها الجوهري هو تقوية البيت وصيانته من عوامل الضعف والانحلال . هذا في جانب ،

وبجانب آخر لا يكتفي الإسلام بأن يجوز العلاقة المشروعة – النكاح – فحسب ، بل يعدها من الحسنة والعمل الصالح وعبادة الخالق . ومن أجل ذلك يكره أشد الكراهة أن يتبتل المرء أو المرأة وينقطعا عن الزواج . فهو يحث كل شاب أن يحمل على عاتقيه ما حمله أبواه قبله من أعباء التبعات المدنية إذا بلغت إليه النوبة . وكذلك لا يعد الرهبانية من الحسنات . بل يعدها بدعة شنيعة تناقض فطرة الله كل المناقضة . وأيضاً لا ينظر بعين الاستحسان إلى الرسوم والعادات التي تجعل الزواج أصعب عمل وأعسره على المرء . بل يريد أن يجعل الزواج أسهل عمل وأيسره في المجتمع والزنا والعهر أصعب عمل وأشقه . ولأجل هذا الغرض لم يحرم الإسلام إلا الارحام والقرابات المخصوصة وأحل للمرء أن يتزوج بعدها حيث شاء بمن شاء من ذوي الارحام والأنساب القريبة أو البعيدة. قد قضى على الفوارق الطائفية وقوّض دعائمها تقويضاً . وأذن للمسلمين كافة إذناً مشاعاً أن يتزاوجوا في ما بينهم . وأمرهم بتحري السذاجة والاعتدال في صداق المرأة وجهازها إلى حد يسع تحمله كلا من الفريقين ولا حاجة لإبرام عقدة النكاح في نظر الإسلام إلى قاض أو فقيه أو سجل ، بل الحق أن ليست

عقدة النكاح في المجتمع الإسلامي إلا وظيفة ساذجة يمكن إبرامها بتراضي الزوجين البالغين بشهادة الاثنين من العدول. إلا أنه لا ينبغي أن يتم هذا العقد سراً وخفية بل يجب أن يكون جهراً وعلانية في القرية أو الحي أو المحلة .

والإسلام قد جعل الرجل قواماً على زوجه مشرفاً على شؤون البيت ليقرها على أساس متين ونظام حسن . وقد أمر المرأة بطاعة بعلها وخدمته كما أمر الذرية بطاعة الوالدين وخدمتهما . وهو لا يستحسن نظاماً للبيت متزعزع الأركان لا مدير له مقوم وليس فيه من يكون مسؤولاً عن أخلاق أهل البيت ومعاملاتهم وشؤونهم المختلفة . فإذا كان من المعلوم أنه لا يمكن أن يستقيم نظام لبيت من البيوت إلا بالقوام والمشرف على أموره كان رب البيت أجدر وأليق من غيره لهذا المنصب الجليل في نظر الإسلام . إلا أنه ليس من معنى ذلك أن الرجل قد جعله الإسلام راعياً قاهراً على أفراد البيت يسوسهم كيف شاء . وان المرأة فوضت إليه أمة له مملوكة لا مجال لها في تدبير البيت ولا نفوذ . فالمودة والرحمة هما الأساس الحقيقي للعشرة البيتية في الإسلام . فإذا كان على المرأة أن تطيع بعلها . فكذلك يجب على البعل – على حد سواء – أن يستعمل نفوذه في ما يعود على الأسرة

بالفلاح والسعادة والهناء ولا يستعمله في الجور والعدوان . ولا يريد الإسلام أن يبقي على الصلة الزوجية إلا ما دامت فيها حلاوة المودة والرحمة أو إمكان المعاشرة بالمعروف على الأقل. وإذا لم تبق هذه المعاشرة ممكنة ، فهناك يخير الإسلام المرء أن يطلق زوجه والمرأة أن تخالع بعلها ؛ وكذلك يخير المحكمة الإسلامية أن تفسخ النكاح إذا انقلب وبالاً مكان الرحمة .

وأقرب دائرة تجدها بعد دائرة البيت الضيقة هي دائرة الأقرباء وذوي الأرحام . والإسلام يريد أن يرى الذين يمت بعضهم إلى بعض بأواصر الأبوة والأخوة أو المصاهرة متعاونين متواسين متضامنين في ما بينهم . وقد أمر الله تعالى عز وجل في غير موضع من كتابه العزيز بالبر والإحسان إلى ذوي القربى والعشيرة والتعطف عليهم ، وكذلك قد تكرر في الحديث ذكر صلة الرحم وكونها من أعظم الحسنات مثوبة عند الله . فشر الناس وأبغضهم في نظر الإسلام رجل يعامل أقرباءه وعشيرته بالنكران واللؤم وسوء الخلق ، ولكن حذار أن يذهب بك سوء الفهم إلى أن ميل الرجل إلى أقربائه وتعصبه لهم في المعروف وغير المعروف عمل صالح يقره الإسلام ؛ كلا ، بل الحقيقة أن انتصار المرء لقبيلته وتعصبه لباطلها بإزاء الحق يعده الإسلام

من باب الحمية الجاهلية ، وكذلك إذا أخذ رجل من موظفي الحكومة يقوم بقضاء حاجات أقاربه بنفقات الأمة أو أصبح يجنح إليهم ويقضي لهم على غيرهم من غير حق ولا برهان ، فذلك أيضاً ليس في شيء من العدل الإسلامي ، بل إنما هو مما أوحاه الشيطان إليه ووسوس به في نفسه . أما صلة الرحم التي يأمر بها الإسلام فمن شروطها الأولية أن يكون مصدرها الرجلَ البارّ نفسه وأن يكون في ضمن دائرة الحق والعدل .

ثم أقرب آصرة بعد آصرة القرابة هي آصرة الجوار . فالجيران كما يقول الإسلام ثلاثة: الجار ذو القربى والجار الجنب أي الأجنبي والصاحب بالجنب ، وهو الذي صحبك إما رفيقاً في سفر أو شريكاً في حرفة أو قاعداً إلى جنبك في مجلس أو مسجد فكل أولئك يستحقون من الإحسان والبر والعطف أكثر من غيرهم . عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : «ما زال جبريلُ يوصيني بالجار ، حتى ظننت أنه سيورثه»[1].

وعن أبي شريح رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن» قيل : من يا رسول

(1) رواه الأربعة (التاج الجامع للاصول، كتاب البر والأخلاق ج ٥ /ص ١٥).

الله ؟ قال : « الذي لا يأمن جاره بوائقه »[1].

ورُوي عن النبي ﷺ : « ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع »[2]

قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله! إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتصدّق ، وتؤذي جيرانها بلسانها فقال رسول الله ﷺ : « لا خير فيها . هي من (أهل) النار » . قالوا : وفلانة تصلي المكتوبة وتصدّق بأثوار (من الأقط) ولا تؤذي أحداً فقال رسول الله ﷺ : هي من أهل الجنة »[3]

قال النبي ﷺ : « يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماء المرقة وتعاهد جيرانك أو اقسم في جيرانك »[4]

فجملة القول أن الإسلام يريد أن يؤلف بين الذين يمتون

---

(١) رواه البخاري ومسلم ، ولفظ مسلم « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » (التاج الجامع للاصول ، كتاب البر والأخلاق ج٥/ص ١٥) .
(٢) رواه البخاري في كتاب الآداب عن ابن الزبير .
(٣) رواه البخاري في كتاب الآداب عن أبي هريرة . والزيادة الأولى بين القوسين ( ) هي في الأدب المفرد للبخاري أما الزيادة الثانية فهي في مسند الإمام أحمد .
(٤) رواه البخاري في كتاب الآداب .

في ما بينهم بصلات الجوار ويجعلهم متضامنين في كل ما يحل بهم من الأفراح والأتراح ، ويقيم بينهم أواصر الثقة والاعتماد حتى يأمن كل واحد منهم أخاه على نفسه وماله وعرضه . فهذة هي العشرة الإسلامية وآدابها . أما العشرة التي نجد فيها جارين متلاصقين لا يحول بينهما إلا جدار واحد غير متعارفين على كر الزمان ومر الأيام . والتي لانجد فيها بين أهل محلة واحدة شيئاً من التوادّ والمواساة والثقة.فلا يمكن أن تعد من باب العشرة الإسلامية في شيء .

ثم تواجهنا بعد هذه الروابط المتقاربة دائرة العلاقات الوسيعة التي تخيم على الجماعة المسلمة كافة . فإليك قبساً من الأصول والقواعد التي يقيم عليها الإسلام حياتنا الاجتماعية في هذه الدائرة الواسعة.

(١) وَتَعاوَنوا على البِرّ والتّقوى ولا تَعاوَنوا على الإثم والعُدْوان (المائدة : ١٠) .

(٢) كُنْتُم خَيْرَ أمّة أخْرِجَت لِلنّاس تأمُرونَ بِالمَعرُوف وتَنهَوْنَ عنِ المُنْكَر (آل عمران : ١٠) .

(٣) إياكم والظن فالظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد

الله إخواناً [١].

(٤) من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان [٢].

(٥) من مشى مع ظالم ليقويه وهو يعلم أنه ظالم ، فقد خرج من الإسلام [٣].

(٦) من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي روي فهو ينزع بذنبه[٤] .

(٧) لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه[٥]

---

(١) الحديث صحيح مسلم : باب تحريم الظن والتجسس .

(٢) مشكاة المصابيح : باب الإيمان .

(٣) البيهقي : مشكاة المصابيح : باب الظلم .

(٤) رواه أبو داود .

(٥) الحديث رواه الخمسة إلا أبا داود عن انس بن مالك (كتاب التاج الجامع للاصول ، باب اوصاف الإيمان الكامل ص ١٦) .

النظام الاقتصادي

إن الإسلام أقام حدوداً ووضع أصولاً ليقر شؤون الإنسان الاقتصادية على قواعد الحق والصدق والعدالة والأمانة وقضى أن لا يسير نظامها ولا يعمل عمله من دوران الثروة واكتسابها وإنفاقها إلا في ضمن هذه الحدود المرسومة ولا يحيد عنها أبداً. أما طرق استثمار الثروة وصور دورانها وتداولها ، فلا يهتم بها الإسلام أدنى اهتمام ، بل يدعها تحدث وتتجدد بكر الزمان ومرور الأيام ، فإنها مما يساير المدنية الناشئة المتحولة يوماً فيوماً ويتشكل ويتعين حسب أحوال الناس وبيئاتهم وما يمسهم من الحاجات في مختلف مراحل الحياة . وإنما يريد الإسلام أن لا ترترفض هذة الأصول ولا تنتهك هذه الحدود وإن انقلبت

شؤون الإنسان الاقتصادية وصيغت في قوالب شتى ، بل يجب أن تراعى وتحترم في كل ما تختاره شؤون الإنسان الاقتصادية من الأوضاع والأشكال المختلفة في مختلف الأزمان والأدوار .

ولم يخلق الله الأرض وما فيها من شيء إلا للنوع البشري، كما يراه الإسلام . فمن حق كل إنسان من حيث إنه إنسان منذ وجوده أن يحاول اكتساب رزقه والتماس معاشه من مائدة النعم الإلهية المبسوطة بين يديه في الأرض . فهذا الحق يشترك فيه أبناء البشر اشتراكاً سوياً كأسنان المشط ، لا يُحرَم أحد التمتع بذلك الحق الفطري ولا يفضُل فيه بعضهم على بعض . إن الشريعة الإسلامية لا يحل فيها أن يقيّد بعض الأفراد أو البيوتات أو الطبقات حتى لا يكون من حقهم الانتفاع ببعض وسائل الرزق ويوصد دونهم باب بعض الحرف والمهن . وكذلك لا يجوز فيها بحكم القانون أن يقرر من الفوارق والامتيازات ما يجعل بعض الطبقات أو السلالات أو البيوتات مسندة ببعض وسائل الرزق وطرق المعاش دون عامة الناس . فجميع أبناء البشر يستوون في حق المحاولة لنيل نصيبهم مما بسط الله على أرضه من وسائل الرزق وطرق المعاش . فينبغي أن تتاح لكل واحد منهم فرص هذه المحاولة أياً كان من

بني آدم .

وكل نعمة لا بد في إيجادها وإصلاح شأنها لجهد الإنسان وكفاءته ، يباح لهم جميعاً أن يتمتعوا بها وينتفعوا منها بقدر حاجتهم. فماء الأنهار والعيون وحطب الغابة وأثمار الأشجار النابتة في أرض غير مملوكة والأعشاب وسائر نبات الأرض والماء والهواء ووحوش الصحراء والمعادن العامة على ظهر الأرض وغيرها من هذا القبيل لا يجوز الاستبداد بها ولا احتكارها ولا أن يغلق بابها على خلق الله حتى لا يتمكنوا من الانتفاع بها إلا إذا دفعوا عليها الأجرة ؛ غير أن الذين يريدون أن يستغلوا قدراً عظيماً من هذه الأشياء لأغراض تجارية يجوز للحكومة أن تضع عليهم الضرائب .

وأما ما خلق الله في الأرض من المتاع لمصلحة عامة الناس وانتفاعهم فلا يجوز أن يهمل ويعطل ؛ ولا بد لصاحبه من أمرين : إما أن ينتفع به نفسه ، وإما أن يذره ليتمتع به غيره فيحتم القانون الإسلامي ، بناء على ذلك ، أنه لا يجوز لشخص أن يعطل أرضه فوق ثلاث سنوات ، وأنه إذا لم يعمرها بالبناء أو الزراعة أو غيرها ، فقد صار حكمها بعد ثلاث سنوات حكم الأرض الموات التي إذا انتفع بها غير صاحبها وأحياها ،

لا يحل لصاحبها أن يحاكمه إلى المحكمة ، بل الحكومة الإسلامية تكون بالخيار التام في مثل تلك الحال أن تقطع هذه الأرض لمن شاءت دون صاحبها الحقيقي .

ومن كان حائزاً لحقوق الملك بالطرق الشرعية المباحة في الدنيا ، فلا ريب أن حقوقه هذه جديرة بالحرمة والمحافظة عليها في كل حال أما كون هذا الملك مستوفياً لشروط الصحة في نظر الشرع ، فيمكن البحث في ذلك والتحقيق في شأنه فالذي لا يكون منه مستوفياً لشروط الصحة في نظر الشرع ، فينبغي أن لا ينتزع من أصحابه ؛ وأما الذي يقره الشرع والقانون من حقوق الملك فلا مجال لمجلس من المجالس التشريعية ولا لحكومة من الحكومات أن تسلبها وتغصبها أصحابها أو تزيد وتنقص في شيء من حقوقهم الشرعية . ولا يجوز أبداً أن يقوم في أرض الله باسم الصالح العام نظام يريد القضاء على حقوق أقرتها الشريعة الإسلامية فكما أن التفريط في جنب القيود التي قيدت بها الشريعة الإسلامية حقوق الفرد في الملك مراعاة لمصلحة الجميع يعد ظلماً وافتئاتاً على الحق ، كذلك الإفراط بالزيادة في تلك القيود أيضاً لا يقل عن ذلك ظلماً وعدواناً . ومن واجبات الحكومة الإسلامية أن تحترم حقوق

لأفراد الشرعية وتحافظ عليها منهم ما أوجبت عليهم الشريعة من الحقوق الجماعية .

إن الله تبارك وتعالى خلق الخلق ولم يجعلهم سواسية في تقسيم النعم والأيادي بينهم بل فضل بعضهم على بعض بحكمته ومشيئته فهذا التباين بين العباد ظاهر بين في حسنهم وجمالهم وجودة أصواتهم وقواهم الجسمية وكفاءتهم العقلية والمباءة التي ولدوا فيها إلى غير ذلك من هذا القبيل . فهكذا أمر الرزق بعينه . فالفطرة التي فطر الله عليها الناس تقتضي بطبيعتها أن يكون التفاوت والتباين في رزق العباد كشأنه في مواهبها الأخرى. فكل مشروع يختار ويدبر أمره لإيجاد المساواة الاقتصادية المدّعاة بين العباد باطل من أساسه حسب ما يراه الإسلام ؛ لأن الإسلام لا يقول بالمساواة في الرزق نفسه ؛ وإنما يقول بها في فُرَص الجد والسعي في اكتساب المعاش والتماس الرزق والغاية التي يقصدها الإسلام أن لا يبقى في المجتمع البشري حواجز وعقبات قانونية أو تقليدية تعوق الإنسان وتقعده عن بذل جهده واستطاعته في سبيل اكتساب الرزق حسب ما أولاه الله من القوى والمواهب. كما يريد أن تنعدم عنه الامتيازات والفوارق التي تضمن لبعض الطبقات أو السلالات أو البيوتات

سعادتها المتوارثة وتحوطها بسياج من التحفظ القانوني . فهذان الطريقان يُحوِّلان التباين الفطري والفوارق الطبيعية قهراً إلى تمايز مدعى وفروق غير فطرية . فيأباهما الإسلام ويريد أن يقضي عليهما ويقرر نظام المجتمع الاقتصادي على منهج فطري مفتحة فيه أبواب السعي والجد لكل واحد من أفراد المجتمع الذين يريدون أن يسووا بين العباد حتى في وسائل السعي ونتائجه إكراهاً وقهراً ، لا يعاضدهم الإسلام بل يخالفهم كل المخالفة ، فإنهم يريدون أن يحولوا التباين الفطري إلى المساواة غير الفطرية وأقرب نظام إلى الفطرة هو الذي يتسنى فيه لكل فرد من أفراد البشر أن يبدأ سيره في حلبة المعاش من المقام والمحل الذي أعده الله له والحالة التي فطره عليها الخالق تعالى . فمن ساعدته الأقدار – مثلاً – بأن يملك سيارة ، فله أن يسير على سيارته ، ومن لم يكن عنده إلا رجلاه ، يسير ماشياً على رجليه ، ومن كان برجليه أذى من العرج ونحوه ، يسير بعرجه . فلا يكون قانون المجتمع ضامناً لصاحب السيارة حقه الدائم الثابت في سيارته إلى انتهاء السير ومانعاً للأعرج أن يحصل على السيارة في مرحلة من مراحل سيره . وكذلك لا ينبغي لقانون المجتمع أن يقضي بأن يبتدىء سير الجميع – صاحب السيارة والراجل

والأعرج — من مقام واحد وحالة واحدة وأن يُشد بعضهم إلى بعض إلى انتهاء السير من غير انفكاك ولا انفصال . لا يجوز هذا ابداً ، وإنما القانون الوسط العادل ما يبقى فيه ممكناً لكل من بدأ سيره بالعرج أن يحصل خلال سيره على السيارة إن قدر على ذلك بجهوده وكفاءته الذاتية ، من غير أن يكترث في هذا المقام لمن بدأ سيره بالسيارة وأضاعها خلال السير بغباوته وعدم كفاءته ، فأصبح عاجزاً لا يسير إلا سير الأعرج .

هذا ، ولا يكتفي الإسلام بأن تكون المسابقة الاقتصادية في الهيئة الاجتماعية عادلة مُفتّحاً بابها لكل واحد من أفراد البشر ، بل يقتضي مع ذلك أن يكون المتسابقون في هذه الحلبة متراحمين متواسين متعاونين ولا يكونوا غلاظاً شداداً لا يواسي أحد منهم صاحبه بالجنب . فالإسلام يريد بجانب ، أن يُرسخ في أذهان الناس بتعاليمه الخلقية فكرة التعاون والتكافل حتى يكون كل مبرز متقدم منهم سنداً وظهراً لأخيه المتخلف ، وبجانب آخر يقتضي بأن لا يخلو المجتمع أبداً من مؤسسة ثابتة تضمن إعانة العجزة والمستضعفين الذين لا يهتدون لاكتساب المعاش سبيلاً ، حتى ينال كل من لم يستطع أن يضرب بسهم في هذه المسابقة الاقتصادية نصيبه من هذه المؤسسة . والذين

جار عليهم الزمن وأقعدهم عن استمرار سيرهم ، فمن واجبات هذه المؤسسة أن تؤهلهم للمضي في سيرهم . ومن كان به حاجة إلى عون ومساعدة للنزول في ميدان الجد والكفاح ، يجد سؤله من هذه المؤسسة ويبلغ ما يتمناه من المساعدة والمعونة . ولإجل ذلك كتبت الشريعة الإسلامية وقررت بحكم القانون ان يؤخذ في كل سنة ٢ $\frac{١}{٢}$ ٪ من ثروة البلاد المدخرة كافة وكذلك من مجموع مال التجارة زكاة مفروضة، وان يؤخذ ١٠ ٪ أو ٥ ٪ من كل ما أغلته الأراضي العشرية من حبوب وثمار . وكذلك أوجبت الشريعة ٢٠ ٪ من حاصلات بعض المعادن وأن تؤخذ أنصبة مفروضة من الأنعام والماشية على حسب اختلاف عددها وأيضاً فرضت الشريعة أن ينفق كل ما يحصل بهذه الطرق من المال في إسعاف الفقراء والمساكين واليتامى والمعوزين وذوي الحاجة فهذا تأمين اجتماعي يستحيل معه أن يوجد في المجتمع الإسلامي شخص يعوزه شيء من حاجات الحياة اللازمة . وكذلك من المستحيل عندئذ ان يضطر رجل عامل يكسب رزقه بعرق جبينه خشية الإملاق إلى ان يسلّم بكل ما عرض عليه الملاكون واصحاب المصانع من شروط الاستجارة الفادحة وعلى غرار ذلك لا يمكن ان تنحط قوة فرد من أفراد المجتمع عن

ذلك المستوى الأدنى الذي لا بد له منه للمساهمة في الكفاح الاقتصادي .

ومن نال شيئاً من خزانة ربه رأساً واصلحه وجعله قابلاً للانتفاع والاستعمال بجده واجتهاده ، فهو مالكه وصاحبه ومثال ذلك أرض موات لا يقوم لأحد حق الملك فيها ، فإذا اخذها المرء في حوزته واصلح شأنها واستعملها في وجه نافع مثمر ، لا يجوز عزله منها واستردادها من يده . فهكذا ابتدأت جميع حقوق الملك في الأرض ، على حسب ما يراه الإسلام فلما استعمر الإنسان هذه الأرض في بدء الأمر ، كان كل شيء على وجهها مباحاً عاماً لجميع بني آدم ، فمن حاز شيئاً واصلح شأنه وجعله قابلاً للانتفاغ والاستعمال ، أصبح صاحبه ومالكه ، أي صار من حقه أن يخص استعماله لنفسه دون غيره ويطلب الأجرة ممن أراد استعماله والانتفاع به . فهذا هو الأساس الفطري الذي يقوم عليه بناء جميع شؤون الإنسان الاقتصادية ، فمن المعقول ، إذن ، أن يبقى هذا الأساس ثابتاً مأموناً به محترماً .

ويريد الإسلام أن يقيم الفرد والجماعة على قسطاس مستقيم ويجمع بينهما على أساس التعادل الكامل ، بحيث يبقي حقوق

الفرد – من حيث هو فرد – وحريته مصونة لا تضر بالمجتمع ، بل تكون نافعة لمصالحه قطعاً . فلا يروق في نظره نظام سياسي أو اقتصادي يهضم حقوق الفرد لمصلحة المجتمع ولا يذر له من الحرية الشخصية ما لا بد منه لتكميل مواهبه الفطرية ومقوماته الفردية . والنتيجة اللازمة من اتخاذ جميع مرافق الحياة ووسائل الإنتاج ملكاً مشاعاً أن يقيد جميع أفراد البلاد بحبائل الضابطة الجماعية من غير انفكاك ولا تحرك . فالظاهر أنه من الصعب بل من المستحيل في مثل تلك الحال بقاء فرديتهم ونموها وارتقاؤها ومن المعلوم أن المحافظة على الفردية تحتاج إلى الحرية الاقتصادية إلى حد عظيم كما تحتاج إلى الحرية السياسية والاجتماعية . وما دمنا لا نريد القضاء على المروءة البشرية ، فلا بد أن يبقى في في مجتمعنا مجال لكل عبد من عباد الله أن يلتمس معاشه حراً طليقاً ويرقي قواه الذهنية والخلقية حسب اتجاهاته ورغباته . والحق أن الرزق الرسمي المحدود الذي يمتلك مفاتيحه الأجانب لا تطيب به النفس أبداً ، وإن توفر واتسع قدره ونطاقه ، فإن شبع البطن وسمن البدن لا يمكن أن يتلافيا ما يسببه هذا الرزق من التلكؤ والإحجام عن الإقدام والمغامرة . فكما أن الإسلام يكره مثل هذا النظام . وكذلك لا ينظر بعين الاستحسان

إلى ذلك النظام الاجتماعي الذي يطلق العنان لأفراد المجتمع في الدوائر الاجتماعية والاقتصادية ويترك حبلهم على غاربهم يفعلون ويقترفون ما يشاؤون وتشاء أهواؤهم ، حتى يعودوا شراً على الجماعة وضرراً فادحاً بمصالحها . والطريق الوسط الذي اختاره الإسلام بين هذين الجانبين المتناقضين — جانبي الإفراط والتفريط — أن يقيد الفرد أولاً بجملة من الحدود والتكاليف حفظاً لمصلحة الجماعة ، ثم يخلي بينه وبين شؤونه الفردية يعالجها كيف ما شاء في ضمن هذه الحدود . وليس المقام مقام تفصيل لهذه الحدود والتكاليف ، إلا أنني ذاكر لكم بعض نواحيها المهمة ، قاصداً الإيجاز والإجمال .

فلنبدأ باكتساب المعاش والتماس موارد الرزق أولاً ، فقد اهتم الإسلام بوسائل اكتساب المعاش وأمعن في التفريق بين الحلال والحرام إمعاناً لم يسبق إليه قانون من قوانين العالم فهو يحرم كل عمل يضرُ به المرء غيره أو يجلب بسببه ضرراً خلقياً أو مادياً على المجتمع بأسره . فقد حرمت الشريعة الإسلامية تحريماً باتاً الخمر وتعاطي المسكرات وبيعها وشراءها والبغاء ومهنة الرقص والغناء والميسر والقمار وأوراق النصيب والربا والغش وبيع الغرر والطرق التجارية التي لا تضمن النفع

اليقيني إلا لأحد الفريقين دون الثاني وكذلك الاحتكار وما إلى ذلك من الصفقات التي تعود على المجتمع بنوع من أنواع الضرر . وإنك إذا نظرت في قانون الإسلام الاقتصادي من هذه الوجهة وتبصرت فيه ، عثرت على فهرس مسهب طويل الذيل لطرق المعاش المحرمة . وإنك لتجد من بينها عين الطرق الذميمة التي يستخدمها الناس اليوم في نظام الرأسمالية ويصيرون من المتمولين الذين يشار إليهم بالبنان فالإسلام يوصد أبواب جميع هذه الطرق بحكم القانون ويحتم على المرء أن لا يكسب المال والثروة إلا بالطرق التي يسدي بها خدمة حقيقية نافعة لمن سواه من بني آدم . فيحصل بذلك على أجرته بالعدل والنصفة والقسط .

والأموال المكتسبة بالطرق المباحة يسلم فيها الإسلام للمرء بحقوق الملكية . غير أن هذه الحقوق أيضاً منحصرة في دائرة من الحدود والقيود . وبيان ذلك أنه يلزم الرجل ان لا ينفق ما اكتسبه من الأموال بالطرق الشروعة إلا في الطرق المشروعة فقد وضع لهذا الغرض حدوداً للانفاق بحيث يستطيع المرء ان يعيش عيشة طيبة طاهرة ، إلا أنه لا يسعه ان يبذل أمواله في طرق أبواب المجون والخلاعة ولا ان يصرفها في إظهار بذخه

وترفه حتى يعلو بنفسه فوق بني جلدته وينظر إليه الناس من حوله نظرهم إلى الجبابرة المستكبرين . فهناك صور للاسراف في بذل المال حرمها القانون الإسلامي جهراً وتصريحاً وصور أخرى . وان لم يحرمها تصريحاً إلا أنه جعل الخيار فيها للحكومة الإسلامية أن تأخذ بأيدي الناس بحكم القانون وتمنعهم من التصرف الشطط في أموالهم .

والذي فضل عند الرجل من المال بعد ما أنفق في المصارف المباحة الموزونة ، فهو بالخيار إما أن يجمعه ويدخره ، وإما أن يقلبه في وجوه الكسب والتجارة بقصد الاستزادة والاستكثار إلا أن الإسلام وضع له حدوداً وقيوداً في كلتا الحالين . فإن أراد الجمع ، فعليه ان يؤدي في كل سنة زكاة ما زاد من ماله عن النصاب . وإن أراد التقليب فلا يجوز له إلا أن يقلبه في الكسب الحلال والتجارة المباحة . ثم هذه التجارة إما أن يقوم بها المرء بنفسه ، وإما أن يشارك فيها وفي نفعها وخسرانها أحداً غيره إذا سلم إليه الأموال والبضاعة على سبيل الشركة سواء أكانت نقوداً أو أرضاً أو أدوات . فإن أصبح المرء في ضمن هذه الحدود والقيود بعد مدة من الزمن ذا ثروة متراكمة ، فلا جناح عليه في نظر الإسلام ؛ بل إنما ذلك إنعام من الله أنعم

به على عبده وأكرمه به . ولكن مع كل ذلك يشترط عليه الإسلام شرطين ضناً بكيانها . الأول أن يؤدي كل عام زكاة أمواله وما أوجبه الله من العشر على الحاصلات الزراعية . والثاني أن الذين يعاقدهم على المشاركة أو الاستيجار في التجارة أو الصناعة أو الزراعة . لا بد له أن يعاملهم بالحسنى وينصفهم في معاملته لهم . وإن لم يعاملهم بالعدل والنصفة أجبرته الحكومة الإسلامية وقهرته على ذلك قهراً .

ثم ان الثروة التي قد جمعت ضمن هذه الحدود المباحة . لا يرضى بها الإسلام أن تبقى مكنوزة إلى أمد بعيد ، بل يقضي بحكم القانون – قانون الإرث – بتوزيعها وبثها في كل جيل بعد جيل . فاتجاه القانون الإسلامي في هذه المسألة مختلف كل الاختلاف عن اتجاهات القوانين الأخرى في الدنيا . فما ترمي إليه قوانين العالم الأخرى ان الثروة التي اجتمعت مرة من حقها أن تبقى مجتمعة على تعاقب الأجيال . وبعكس ذلك جاء الإسلام بقانون جامع يقضي بأن المال الذي قد جمعه رجل في حياته ، يوزّع بين عشيرته الأقربين بعد وفاته على الفور . فإن لم يكن له أحد من عشيرته الأقربين . ورثه ذوو الأرحام والذين يمتون إليه بشيء من صلة النسب ، على حسب فروضهم وأنصبتهم .

وإن لم يكن له أحد من ذوي الأرحام أو من يمت إليه بشيء من صلة النسب ، يستحق تركته بيت مال المسلمين أو المجتمع الإسلامي بأجمعه فهذا القانون ــ قانون الإرث ــ لا يسمح لشيء من الأموال المتجمعة أو نظام من النظم الإقطاعية أن يبقى ثابتاً دائماً . بل الحق انه يقضي على كل فساد قد يتولد من كنز الثروة مع تلك القيود والحدود التي تقدم ذكرها في ما سلف .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

النظام الروحاني

ما هو نظام الإسلام في ما بين العبد وربه ؟ وما هي العلاقة بينه وبين سائر النظم في الحياة الدنيا ؟... هذه مسألة لا بد لنا لفهمها وإدراك معناها أن نكون على خبرة تامة بالفرق بين تصور العلاقة بين العبد وربه في الإسلام وبين تصورها في سائر الأديان والنظم الفلسفية الأخرى . وذلك أن المرء إذا لم يكن على بصيرة من هذا الفرق وأخذ يبحث في هذا الباب ، فكثيراً ما يمر بخاطره ويتطرق إلى فكرته — بقصد وبغير قصد — كثير من التصورات والأخيلة التي لصقت في معظم الأحوال بما يسمى اليوم من الأمور الروحانية . فهناك يلتبس عليه الأمر ويتعذر عليه أن يعلم من أي نوع هذا النظام الروحاني

الغريب الذي يعدو نفوذه دائرة الروح المألوفة إلى دائرة المادة والجسد ويتدخل في شؤونها ، بل يريد الاستيلاء عليها والتصرف في شؤونها .

والفكرة التي ما زالت مسيطرة في حقول الفلسفة والديانات ان الروح والجسد نقيضان لا يجتمعان معاً ، فهذا في واد وذاك في واد ، والذي يقتضيه هذا ويستدعيه ، غيرُ ما يستدعيه ذاك ويتطلبه . فمن المستحيل إذن رقيهما وازدهارهما جنباً بجنب فالجسد والعالم المادي سجن للروح ، والعلائق الدنيوية والانغماس في لذائذها ورغباتها هي الأصفاد والأغلال التي تقيد بها روح البشرية وكذلك الأمور الدنيوية وطرق الكسب والمعاش في الدنيا هي الحواجز والعقبات التي تقوم في وجه الروح ، وتعوقها عن التحليق في الرقي والتقدم .

فكان من النتيجة اللازمة لهذه الفكرة أن تبددت طرق الروحانية والمادية وتفرقت بهما السبل والمناهج . فالذين آثروا المادة وضربوا بسهمهم في الشؤون الدنيوية يئسوا في أول خطوتهم من مسايرة الروحانية ومجاراتها إياهم في هذا المضمار ، فانغمسوا في عبودية المادة كل الانغماس وانسلخت مجتمعاتهم ومدنيتهم وسياستهم ومعيشتهم وسائر أركان حياتهم الدنيوية من الروحانية

وتجردت من معالمها حتى امتلأت الأرض جوراً وعدواناً .

والذين آثروا الروحانية وتطلبوها نشدوا لرقي أرواحهم طرقاً ومناهج تجعلهم على الحياد عن الشؤون الدنيوية . وذلك انه كان من المستحيل في نظرهم ان يوجد لارتقاء الروح طريق يمر من بين الحياة الدنيا وشؤونها الخلابة المتشعبة ، وأنهم لم يروا بدأً في سبيل ترقية الروح والنهوض بشأنها ان يهملوا أمر الجسد ويتهاونوا في العناية به . ومن أجل ذلك تراهم قد اخترعوا رياضات بادنية شاقة قضت على النفس والإنسانية ورغباتها وتركت الجسد كأنه ليس إلا جثة هامدة لا شعور بها ولا حراك. ومن ثم رأوا ان شعاب الجبال وزوايا الصحارى والكهوف والمغارات هي أوفق الأماكن وأدناها للتربية الروحية فلاذوا بالكهوف والجبال وانزووا إليها نافرين من ضوضاء المعيشة المدنية وأشفقوا على أنفسهم ان تقطع عليهم تَبَتُّلُهم وانقطاعهم إلى الله فكلما ازدادوا تفكيراً وتأملاً ، لم يروا سبيلاً إلى نمو الروح وازدهارها إلا أن يتنكبوا عن الدنيا ويتجردوا من علائقها وأن يقطعوا عن أنفسهم جميع الصلات والأواصر التي تربطهم بشيء من العالم المادي .

فالنبوغ من الوجهة الدنيوية والبلوغ إلى أقصى حدودالكمال

في مضمارها أصبح معناه أن يكون لرجل متمعاً باللذائذ المادية والنعم الظاهرة الملموسة المزخرفة . وأصبحت غايته ان يتحول الإنسان طائراً جميلاً أو سمكاً بديعاً أو حصاناً نبيلاً أو ذئباً مفترساً بارعاً في الفتك والضراوة . هذا من جانب وبجانب آخر أصبح معنى الكمال والنبوغ من الوجهة الروحية ان يمتلك الإنسان جملة من القوى الغريبة التي تخرج عن دائرة الفطرة البشرية وتسمو عليها وأصبحت غايته أن يتحول الإنسان آلة من المذياع أو مجهراً لطيفاً أو تُصبح نظراتُه وكلماتُه مستشفى كامل الأدوات .

والذي يراه الإسلام في هذا الباب مختلف عما تراه النظم الدينية والفلسفية الأخرى في العالم . فهو يقول بأن الروح البشرية قد جعلها الله خليفةً له في الأرض وفوض إليها جملة صالحة من حقوق التصرف والواجبات والتبعات ، وأنعم عليها لأداء كل ذلك جسداً من أحسن الأجساد هيئة وتقويماً فالحق أن الروح لم تُؤتَ هذا الجسد إلا لأن تستخدمه في ما وهب الله لها من التصرف ولأن تؤدي به ما عليها من الواجبات . فالجسد ليس بسجن للروح ، بل هو معمل لها . فإن كانت هذه الروح قدر لها شيء من النمو والرقي ، فإنما يمكن تَحقّقُه باظهار

مواهبها واستعدادها الفطري باستخدام آلات هذا المعمل وقواه. ثم ليست هذه بدار للألم أو تعذيب للنفس قد ارتطمت في أوحالها الروح بسبب من الأسباب ، بل الأمر أنها ميدان للعمل ومضمار للسعي والكفاح والجد قد بعث الله الروح البشرية إليه لتقوم بواجبها فيه . ولهذا قد خولها ان تتصرف في كثير من الأشياء المولودة في هذه الدنيا . وكذلك خُلق معها جم غفير من البشر ليقوموا جميعاً بواجبات الخلافة هذه ويضطلعوا بأعبائها . وكذلك برزت لها إلى عالم الوجود شُعَبٌ مختلفة من الحضارة والاجتماع والاقتصاد والسياسة وما إليها . وذلك بما اقتضته الفطرة البشرية في افتقارها إليها . فما دام الرقي الروحي والنمو المعنوي ميسوراً في هذه الدنيا ، فليست سبيله أن يعرض المرء عن هذا المضمار ويقبع في ناحية من النواحي . بل إنما سبيله ان يظهر كفاءته ومواهبه الفطرية بالعمل فيها والجد والكدح في نطاقها . فكأن هذه الدنيا موضع لامتحان المرء واختباره ، وان كل ركن من أركان الحياة وكل شعبة من شعبها سؤال من أسئلة هذا الامتحان فالبيت والمحلة والسوق والإدارة والمعمل والحانوت والمدرسة والمحكمة ومحل الشُّرَط والمعسكر ومجلس النواب ومؤتمر الصلح وساحة الحرب وهلم جرا ،

كل ذلك أسئلة مختلفة لامتحان العبد في فنون شتى وعلوم متنوعة. فما يكون من مصيره وعاقبة أمره إذا لم يهتم بشيء من هذه الأسئلة أو ترك معظمها من غير أن يجيب عنها بشيء ما ؟ أفلا يكون حظه من الدرجات صفراً ؟ إن احتمال النجاح والارتقاء لا يمكن إلا إذا اعتنى المرء بالامتحان واهتم به أيما اهتمام وأكب على الاستعداد للامتحان والجواب عن جميع الأسئلة التي تُعرض عليه .

وكذلك لا يرضى الإسلام الرهبانية ويرفضها رفضاً ، فإنه لا يرى السبيل لرقي الإنسان الروحاني في خارج المعيشة المدنية ، بل إنما يراها في داخلها . وليس موضع رقي الروح وازدهارها ونشوئها وارتقائها وهناءتها وسعادتها وفلاحها في سواحل الهيئة الاجتماعية . بل إنما هو في نظره في لجج الهيئة الاجتماعية وقعرها . فعلينا ان ننظر الآن ونتبصر في ما يعرض علينا الإسلام من مقياس لارتقاء الروح وانحطاطها . هذا سؤال قد أضمر جوابه في تصور الخلافة الذي سلف ذكره آنفاً . فالإنسان من حيث إنه خليفة الله عز وجل في الدنيا . مسؤول أمام ربه عما كسب واكتسب في مضمار حياته ، وليس وظيفتُه في الدنيا إلا أن يستعمل ما منحه الله وفوض إليه من الحقوق

والسلطان والوسائل وفق مرضاة الرب تعالى وحسب هدايته ومشيئته ، وان يصرف جميع المواهب والقوى والكفاءات التي أنعم بها عليه حسب استطاعته ومكنته في ابتغاء وجهه تعالى وجلب رضاه وان يتوخى في مختلف الصلات والعلاقات التي تربطه بغيره من أفراد البشر خطة واتجاها يرضي به خالقه ومالكه.وجملةالقول ان يصرف ويصُرجميع مجهوداته ومساعيه في إصلاح الأرض واصلاح نظام عيشة أهلها إلى حد يريد الله عز وجل ان يرى أرضه مزينة به متحلية بمبراته وحسناته فكلما ازداد الإنسان في القيام بهذه الخدمة وشعوراً بالتبعة ومعرفةً بالواجب وطاعةً للرب وانقياداً لاوامره وابتغاءاً لمرضاته ، ازداد تقرباً إلى الله ودنواً إلى رحمته الشاملة . فهذا التقرب إلى الله عز وجل هو الرقي الروحاني في نظر الإسلام . وبعكس ذلك كلما ازداد الإنسان كسلاً وتقاعساً عن العمل والجد وجهلاً بالتبعة أو كلما ازداد تعنتاً وبغياً وعتواً ، ازداد ابتعاداً عن الله عزوجل،فهذاالابتعاد عن اللهتبارك وتعالى هوالانحطاط الروحاني ، حسب ما يراه الإسلام .

فالذي يتبين من هذا التفصيل ان مضمار العمل والجد للرجل المتدين والرجل الدنيوي من الوجهة الإسلامية لا يختلف أصلاً

بل هما يشتركان في العمل بميدان واحد وحلبة مشتركة ، بل الحق ان الرجل المتدين يؤدي واجبه في هذا المضمار بعناية واهتمام لا يبلغهما الرجل الدنيوي أبداً . فإنه يضطلع بكل ما يعرض له من تبعات لمختلف الشؤون في الحياة الدنيا ومراحلها من عشرته البيتية إلى اللجنة الدولية العالمية — كما يضطلع بها الرجل الدنيوي ، سواء بسواء ، بل يفوقه ويبذه في ذلك . والذي يفرق بينهما هو الاختلاف في علاقتهما بالرب تعالى ونوعيتها فلا يعمل هذا إلا وهو يشعر أنه مسؤول أمام ربه ، فلا يبتغي ولا يقصد من عمله إلا وجه ربه تعالى ورضاه فقط ، أما ذاك فدائماً يرى نفسه ، بخلاف ذلك ، حراً طليقاً غير مسؤول عن أعماله أمام أحد ، فلا يعمل عملاً إلا وفق ما توحي إليه شهواته وميوله النفسية غير مبال بما أمر ربه ونهى عنه . فهذا الاختلاف في علاقتهما بخالقهما تعالى هو الذي حول حياة الرجل المتدين المادية بأسرها إلى حياة روحانية طيبة . وان هذا هو الذي ذهب بنور حياة الرجل الدنيوي الروحانية وتركه في ظلمات ليس بخارج منها .

والآن أريد أن أعرض عليكم وأبين لكم كيف يرسم الإسلام طريقاً لارتقاء الإنسان الروحاني في لجج الحياة الدنيوية

المادية ويفتح في وجهه أبواب النمو والكمال !

فأول خطوة من خطوات هذا الطريق هي الإيمان . وذلك ان يرسخ في قلب المرء ويتمكن من ذهنه أنه ما من إله ولا مالك ولا حاكم إلا الله عز وجل ، وان لا غاية له في الحياة يقصدها من مجهوداته ومساعيه إلا وجه الله ورضاه ، وأن لا قانون له في حياته إلا أمر به الله وما نهى عنه . فهذه الفكرة ؛ كلما ازدادت رسوخاً وتأصلاً في ذهن المرء ، ازداد اصطباغاً بصبغة العقلية الإسلامية وتمكناً من الرقي الروحاني متصاعداً إلى أعلى درجاته .

والمرحلة الثانية من مراحل هذا الطريق ، هي « الطاعة » ومعناها أن يتخلى المرء ويتجرد عن استقلاله وحريته الشخصية في كل ما يقوم به من الأفعال والأعمال ، ويتحرى في جميع أعماله طاعة الله الذي يؤمن به ويعتقد أن لا إله إلا هو وحده . فهذه الطاعة هي « الإسلام » في المصطلح القرآني .

والمرحلة الثالثة من مراحل هذا الطريق هي « التقوى » التي يمكن أن يعبر عنها بالمعرفة بالواجب والشعور بالتبعة . فالتقوى معناها أن لا يأتي العبد من عمل في ناحية من نواحي حياته إلا وهو على يقين من نفسه أنه محاسب أمام ربه عن عقائده وأقواله

وأفعاله ، وأن ينتهي عن كل ما يجد الله قد نهى عنه ويشمر عن ساقه للقيام بكل ما أمر الله به ، فيقضي أيام حياته مميزاً بين الحلال والحرام والصواب والخطأ والخير والشر ؛ وذلك بشعور تام واختيار كامل من نفسه .

ورابعة الأربع وأعلاها من بين مراحل هذا الطريق «الإحسان» ومعناه أن تندمج وتنضم مشيئة العبد إلى مشيئة الرب تعالى ، حتى لا يحبّ إلا ما يحبه الله ولا يبغض إلا ما يبغضه الله ، ولا يكتفي بأن يجنب نفسه ويبعدها عن الفواحش والمنكرات التي يريد الله ان يرى أرضه متنزهة عنها ، بل لا يألوَ جهداً ولا يدخر وسعاً في استئصال شأفتها واجتثاث شجرتها من الأرض ، وأن لا يقتصر على تزيين حياته بالمكارم والمآثر التي يريد الله أن تتحلى بها أرضه فحسب ؛ بل يبذل كل ما يملكه من القوى ولا يضنّ بنفسه ونفائسه في بث خيراتها وتعميم مبراتها في أرض الله الواسعة . فإذا قدّر له أن يتمكن من البلوغ إلى الدرجة الرفيعة ، فقد فاز بالتقرب الإلهي ، فالإحسان هو أقصى ما يطمح إليه المرء ببصره في ارتقائه الروحاني .

فهذا هو طريق الارتقاء والازدهار الروحاني في الإسلام،

وهو لا يقف عند الأفراد والأشخاص بل يعدوهم إلى الجماعات والأمم ، فمن الميسور لكل أمة أن تقطع مراحل الإيمان والطاعة والتقوى وتبلغ ذروة الإحسان كشأن الفرد بعينه . وكذلك يسع كل مملكة من الممالك أن تكون بنظامها الشامل مؤمنة مسلمة محلاة بالتقوى بالغة درجة الإحسان ؛ بل الحق أن الإسلام لا يتحقق أمله وغايته المنشودة إلا إذا سارت الأمة بأجمعها على هذا الطريق وتشكلت في أرض الله مملكة محلاّة بالتقوى والاحسان .

فيجدر بنا الآن أن نختبر ونتبصر في نظام التّربية الروحانية الذي اختاره الإسلام ورسم خطته وأقام دعائمه لتنشئة الأفراد والمجتمع وتدريبهم على هذا الطراز المخصوص من الارتقاء الروحاني . فهذا النظام له أربعة أركان :

أولها الصلاة : فهي تجدد في ذهن المرء ذكر الله الواحد الأحد خمس مرات في كل يوم وليلة وتُرهّبه من عذابه وبطشه الشديد وترغّبه في رحمته وتقر به إليه وتعرض عليه أحكامه مرة بعد أخرى وتدربه على طاعته والإنقياد لأوامره . ثم إن هذه الصلاة لم تفرض على العباد بصفاتهم الفردية فحسب . بل أوجب الله عليهم أن يؤدوا صلواتهم جماعةً .

وثانيها الصوم : وهو يدرب المسلمين أفراداً والمجتمع الإسلامي جماعة على تقوى الله وخشيته تعالى شهراً كاملاً في كل عام .

وثالثها الزكاة : وهي تنشيء في قلوب المسلمين عواطف الإخاء والمساواة وتروضهم على بذل المال والتعاون في ما بينهم ومما يدعو إلى الأسف أن كثيراً من الناس في هذا العصر يعبرون عن الزكاة بكلمة الضريبة ، والحال أن المعنى الأسمى الذي يوجد في الزكاة وأراده الشارع لا صلة له أصلاً بالمعنى المادي الذي تشتمل عليه الضريبة . فالزكاة لغةً النشوء والنماء والإزدهار والطهارة والنظافة . والذي يريده الإسلام باستعمال كلمة الزكاة أن يُرسخ في ذهن المرء أنك ما تنفق نفقة مادية صغيرة أو كبيرة في سبيل إعانة إخوانك ابتغاءً لمرضاة الرب ، إلا وهي تعود عليك بالثبات والقوة ونماء صفاتك المعنوية وزكاء أخلاقك العامة .

ورابع الأربعة : « الحج » وهو يجعل من المؤمنين في مختلف أقطار الأرض كتلة متراصة وجماعة عالمية أساسها التوحيد وعبادة الله الواحد الأحد ؛ وبذلك يؤلف بينهم

مؤاخاة شاملة عالمية ويوطد دعائم حركة عالمية ما زالت تلبي منذ أقدم العصور دعوةَ الحق في هذه الأرض وستظل تلبيها إن شاء الله إلى أبد الآباد .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الفهرس